

كانون الأول / ديسمبر 2024

تحديات تحديد وتوثيق جرائم العنف الجنسي المرتكبة في ظل هجوم إرهابي

الباحثة الرئيسية: البروفيسورة يفعات بيتون
الباحثات: المحامية فرديت أفيدان، المحامية شير بوكرا، هدايا شاكيد



نتقدم بوافر الشكر والامتنان لجميع شكراً جزيلاً لجميع من أجريت معهم المقابلات، الذين عملوا ليلاً ونهاراً على إنقاذ الأرواح، واستعادة الضحايا وتحديد مكان المفقودين في الكارثة، وتقديم العزاء والمواساة للعائلات الثكلى.

يُهدى هذا التقرير، بمحبة وتعاطف، إلى ضحايا جرائم العنف الجنسي الذين تضرروا خلال الهجوم الإرهابي - إلى الناجين والناجيات الحاملين للذاكرة، وإلى من قُتلوا بوحشية وأُسكت صوته إلى الأبد. إن ذكراهم منقوشة في قلوبنا وفي أفعالنا.

هذه الوثيقة هي نسخة موجزة من تقرير أوسع وأكثر شمولاً، يتضمن تحليلاً معمّقا وشهادات مفصلة. يوفر "التقرير الكامل" سياقاً أوسع ورؤى إضافية للراغبين في التعمّق في الموضوع. انظر: sexualterror.com

تحديات تحديد وتوثيق جرائم العنف الجنسي المرتكبة في ظل هجوم إرهابي

الباحثة الرئيسية: البروفيسورة يفعات بيتون
الباحثات: المحامية فرديت أفيدان، المحامية شير بوكرا، هُدايا شاكيد

6	1. مقدمة
8	2. وصف تقرير البحث
8	2.1 الغرض من تقرير البحث
10	2.2 المنهجية
13	3. الإرهاب والعنف الجنسي
13	3.1 الخلفية
14	3.2 التعريف الفريد للعنف الجنسي في سياق الهجوم الإرهابي
15	3.3 الاعتراف الدولي الرسمي بالعنف الجنسي أثناء الهجوم الإرهابي
16	3.4 استخدام العنف الجنسي في هجوم إرهابي على أراضي دولة غربية - سابقة
17	3.4.1 عندما يصبح ما لم يكن متوقعًا واقعًا - تحديات فريدة
21	3.4.3 أمثلة على العنف الجنسي في سياق الهجوم الإرهابي
24	4. عمل آليات الاستجابة للطوارئ أثناء الهجوم الإرهابي
25	4.1 تعريف القوات
25	4.2 المستجيبون الثانويون (Secondary Responders)
29	5. نموذج جديد للأدلة لإثبات الجرائم الجنسية المرتكبة أثناء هجوم إرهابي
29	5.1 مبدأ الفوضى: اتلاف الأدلة
29	1.1.5 جمع الأدلة في ظروف قتال وتهديد
34	5.2 مبدأ "اتلاف الأدلة" في الهجوم الإرهابي
37	5.3 أهمية الاعتراف بارتكاب الجرائم الجنسية أثناء الهجوم الإرهابي
40	6. الاستنتاجات والتوصيات وأفضل الممارسات
40	6.1 مقدمة
41	6.2 التعاون بين هيئات التحقيق والهيئات الأخرى ذات الصلة
43	6.3 الاستعداد للمستقبل: تحسين الجاهزية
44	6.4 التوثيق والتقييم
45	6.5 رفع مستوى الوعي والتدريب
46	6.6 جمع الأدلة
50	6.7 الإدارة المتكاملة للاستجابة للطوارئ
51	6.8 العلاج النفسي
53	6.9 الهيئة المركزية الشاملة
55	6.10 المعيار الدولي للتحقيق في الجرائم الجنسية وتوثيقها
56	7. خاتمة
58	8. شكر وتقدير
59	9. عن الباحثات



1. مقدمة

يكشف هذا التقرير، للمرة الأولى، ظروف الفوضى التي تنشأ في أعقاب هجوم إرهابي، وتأثيرها المباشر على القدرة على إثبات ارتكاب جرائم عنف جنسي خلال الهجوم. كما يُعد هذا التقرير الأول الذي يقترح منظومة توصيات سياسات عملية وأدوات مفاهيمية تتعلق بدور قوات الطوارئ - الأولية والثانوية - في تحديد المؤشرات وتوثيق الأدلة على جرائم العنف الجنسي المرتكبة أثناء هجوم إرهابي.

إن ارتكاب جرائم عنف جنسي خلال هجوم إرهابي يعرقل بصورة جوهرية القدرة على كشفها وإثبات وقوعها. يسلط هذا البحث الضوء على جانبين مركزيين - أحدهما مفاهيمي والآخر عملي - لم يُبحثا حتى الآن في هذا السياق. يتمثل الأول في الافتراض السائد بأن العنف الجنسي بوصفه أداة حرب لا يقع في إطار هجوم إرهابي قصير الأمد واسع الضحايا، ولا سيما على أراضي دولة غربية. ويتمثل الثاني في الواقع الذي تؤدي فيه الفوضى الناشئة عن مثل هذا الهجوم إلى إلحاق ضرر بالغ بالآليات المخصصة لتحديد جرائم العنف الجنسي وتوثيق آثارها الإثباتية في ظل تلك الفوضى.

وقد تجلّت هذه الجوانب بوضوح في الاستجابة لهجوم حركة حماس في السابع من تشرين الأول/أكتوبر على دولة إسرائيل. ففي ظل غطاء الفوضى التي نشأت، استُخدم عنف جنسي شديد وواسع النطاق ضد إسرائيليين وإسرائيليات.¹ وقد أدت الفوضى الهائلة التي خلفها الهجوم إلى تعطيل جسيم في عمل منظومات الاستجابة المختلفة، ما أتاح للمهاجمين استغلال الفوضى وارتكاب جرائم مروّعة وألحق ضررًا بالغًا بقدرة الضحايا على إثبات وقوعها. يعتمد هذا البحث على هذا الهجوم، وعلى الطريقة التي حاولت بها منظومات الدولة في إسرائيل التعامل مع اعقابه، بوصفه "حالة اختبار" - فرصة نادرة لفحص الآليات المؤثرة في توثيق والتحقق من جرائم العنف الجنسي في أعقاب هجوم إرهابي، من الداخل وبالقرب. يكشف التقرير عن الصعوبة غير المسبوقة في إثبات ارتكاب هذه الجرائم، ولا سيما بُعدها المنهجي الذي يمنحها مكانة جرائم ضد الإنسانية في القانون الدولي.²

يفحص التقرير التحديات التشغيلية التي تواجهها أنظمة الاستجابة الأولية والثانوية عند سعيها إلى تقييم ما إذا كانت قد ارتكبت جرائم عنف جنسي خلال هجوم إرهابي. واستنادًا إلى نتائجه، يقدم التقرير توصيات إجرائية أولية ورائدة تهدف إلى تحسين مستوى الجاهزية الوطنية والدولية، بما يُمكن قوات الأمن والطوارئ والطب من تحديد جرائم العنف الجنسي في مرحلة مبكرة قدر الإمكان أثناء وقوع الهجوم الإرهابي، والإقرار بها لتلبية احتياجات حيوية مختلفة.

1 رغم أن الهجوم استهدف عمومًا المواطنين والمواطنات في دولة إسرائيل، فإن من بين ضحاياه أيضًا مواطنين من دول أجنبية، ويُحتمل أن تكون قد مورست بحق بعضهم أعمال عنف جنسي. كما مورس العنف الجنسي كذلك ضد مجنّدين ومجنّدين. وللإطلاع على توصيف الجرائم الجنسية، يُرجى الرجوع إلى تقرير منظمة Physicians for Human Rights - Israel (PHR)، وإلى التقرير الصادر حول هذا الموضوع الذي أصدرته الممثلة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، المحامية براميل باتن. www.un.org/sexualviolenceinconflict/wp-content/uploads/2024/03/report/mission-report-/-official-visit-of-the-office-of-the-srsg-svc-to-israel-and-the-/occupied-west-bank-29-january-14-febru-ary-2024/20240304-Israel-oWB-CRSV-report.pdf. وأيضًا، Keller Halamish, Carmit & Berger, Noga (2024) ، "Silent Cry: Sexual and Gender Abuse in the October 7th War"، رابطة مراكز المساعدة في إسرائيل.

2 اتفاقية روما للمحكمة الجنائية الدولية، البند 7 (1) (g) 2002.

وبدلاً من التركيز على الإثبات القانوني الرسمي، يتناول التقرير التحديات المتعلقة بالأدلة والأدوات اللازمة للإقرار السريع بهذه الجرائم في الفترة القريبة من ارتكابها. ويُعدّ هذا الإقرار أمراً بالغ الأهمية من أجل الإسراع في إنشاء منظومة دعم الضحايا، وفرض مسؤولية أولية على مرتكبي الجرائم، وصون العدالة في المرحلة الفوضوية التي تعقب الهجوم. ويُعدّ ذلك ممكناً من خلال الاستعانة بجهات وطنية ودولية تمتلك صلاحيات لفرض مسؤولية ذات مغزى، حتى وإن لم تكن ذات طابع قانوني-رسمي.³ كما يشير التقرير إلى أن هذا الإقرار الأولي قد يشكّل خطوة مهمة على الطريق نحو إقرار قانوني رسمي في المستقبل (وهو مسار لا يتناوله التقرير⁴)، والذي يتطلب في العادة مستوى أعلى من الإثبات مقارنةً بما هو مطروح هنا، ويخدم أهدافاً مختلفة.⁵

يسعى التقرير إلى الإسهام في النضال العالمي ضد الإرهاب، وكذلك في النضال النسوي المتواصل منذ عقود ضد إنكار العنف الجنسي، والضرر الناجم عن عدم الاعتراف به. وهدفنا هو ضمان انهيار جدران الصمت التي يواجهها الضحايا - لا من أجلهم فحسب، بل من أجل ضحايا في جميع أنحاء العالم. وفي إطار السعي إلى بناء عالم أكثر عدلاً وأماناً، يتعيّن علينا مواجهة تبعات جرائم العنف الجنسي المرتكبة من أي جهة كانت، دون تحييز سياسي مسبق، وبحزم وتضامن يستندان إلى مقارنة نسوية-كونية تُعزّز العدالة للجميع.

إن تحليل حالة الاختبار والتوصيات الواردة في هذا التقرير ذات صلة بكل دولة - بما في ذلك الدول الغربية - قد تواجه هجوماً إرهابياً يتضمّن جرائم عنف جنسي، وهي ضرورية لتعزيز الجاهزية الوطنية. وعلى الصعيد الدولي، يؤكد التقرير الحاجة إلى إطار عالمي للتوثيق القائم على الأدلة، من شأنه أن يمنع الظلم الناجم عن الإنكار وعدم تحميل المسؤولية، وأن يُلزم المنظمات الدولية بالمساهمة في الإقرار بهذه الجرائم.

وفي المحصلة، يهدف التقرير وتوصياته إلى تعزيز مجموعة الأدوات المشتركة عالمياً لمكافحة الإرهاب، ودعم الهدف الأوسع المتمثل في ترسيخ العدالة والمساءلة على المستوى الدولي.



3 ومن الأمثلة على ذلك هيئة الأمم المتحدة للمرأة UN Women. يمكنكم الاطلاع على مبررات الولاية الممنوحة لهذه المنظمة وأساليب عملها المهمة في مقال نُشر في مجلات جامعة UMM: <https://ejournal.umm.ac.id/index.php/GLI/article/view/32957/14777>

4 يجب أن نوضح كلامنا: إن التغيير في النموذج الإثباتي المقترح لاحقاً في التقرير يمكن أن يكون بمثابة أداة مهمة للسلطات القضائية في تحديد المسؤولية الجنائية عن الجرائم الجنسية في المستقبل، مع التعديلات اللازمة.

5 للاطلاع على مجموعة متنوعة من ترتيبات المسؤولية القانونية التي يمكن تطبيقها على الجرائم الجنسية، انظر [al-Protocol-2017-2nd-Edition.pdf\(un.org\)](https://www.un.org/al-Protocol-2017-2nd-Edition.pdf) الصفحات 41-49.

2. وصف التقرير

2.1 الهدف من التقرير

يهدف هذا البحث إلى اقتراح آليات وممارسات من شأنها إتاحة إقرار أمثل بارتكاب جرائم العنف الجنسي التي نُفِّذت في سياق هجوم اقتحامي، مع الإقرار بالصعوبة البالغة القائمة في تحديد هذه الجرائم وجمع الأدلة التي تُثبت وقوعها. ويحدّد التقرير، للمرة الأولى، الغياب شبه الكامل لمثل هذه الآليات، ويشير إلى قوات الطوارئ باعتبارها الجهات التي ينبغي تزويدها بأدوات تُمكن من هذا التحديد، نظرًا لكونها تمتلك قدرة أولية وحيوية - وإن كانت محدودة - على القيام بذلك.

ومن خلال هذا التقرير، تسعى الباحثات إلى تغيير الظروف التي تُمكن تنظيمًا إرهابيًا من جني منفعة من حالة الفوضى التي يفرضها عبر أفعاله، والتي تُضعف قدرة الدول على إثبات ارتكاب جرائمه على المستوى الإثباتي. وإلى جانب الإقرار بالصعوبات الجسيمة في تحديد وجمع الأدلة على جرائم العنف الجنسي، يرشّخ هذا التقرير الاستنتاج القائل بضرورة إحداث تغيير في النموذج الإثباتي السائد، الذي يشترط عمليًا إثباتًا كاملاً لجرائم العنف الجنسي كشرط للاعتراف بها، على غرار ما هو متّبع في إثبات جرائم الحرب بمختلف أنواعها.

ونظرًا لندرة الأدلة التي تميّز جرائم العنف الجنسي عمومًا، ولا سيما تلك التي تُرتكب في سياق هجوم إرهابي، ينبغي العمل على ضمان ألاّ يتمكّن تنظيم إرهابي ارتكب هذه الجرائم من استغلال الفوضى التي أحدثها بنفسه، ومن الإفادة من شُحّ الأدلة التي خلّفها للتهرّب من تحمّل المسؤولية عن جرائمه. ويتيح هذا النموذج الجديد، القائم على تطبيق مبدأ معروف هو "الضرر الإثباتي" على هجوم الاقتحام، حمايةً أمثل لحقوق الإنسان، كما يُعزّز الأمن في المجتمع الدولي عمومًا، ولدى الفئات المعرضة للإرهاب على وجه الخصوص.

ولإرساء العلاقة السببية بين الفوضى التي يخلقها التنظيم الإرهابي وبين الصعوبات الإثباتية، وتغيير النموذج الإثباتي، يتقدّم التقرير عبر المراحل التالية:

1. رسم خرائط لقوات الطوارئ الأولية والثانوية، وكشف غياب الأدوات المتاحة لديها لتوثيق جرائم العنف الجنسي التي ارتُكبت في ظل هجوم إرهابي، سواء في موقع الحدث ذاته بوصفها جهات استجابة أولية، أم خارجه.

2. استعراض ظروف الفوضى التي قيّدت قدرة قوات الطوارئ على تحديد وقوع جرائم العنف الجنسي أثناء الهجوم الإرهابي، وأدّت إلى إحداث "ضرر إثباتي"، بما في ذلك: العمل تحت نيران مستمرة؛ ضرورة إنقاذ الأرواح ومنع اختطاف الجثامين؛ الحاجة إلى مواصلة القتال المتواصل لأيام وأسابيع؛ غياب الوعي بإمكانية وقوع جرائم عنف جنسي (تخيّل ما لا يُتخيّل imagine the unimaginable)؛ نقص المهارات في تحديد مؤشرات جرائم العنف الجنسي وتوثيقها؛ تنفيذ عمليات التحديد في ظل صدمة ثانوية تعرّضت لها قوات الطوارئ والناجون على حد سواء؛ غياب منظومة قيادة وسيطرة منظّمة ومنسّقة؛ تعدّد ساحات الإرهاب ووجود عدد كبير وغير مسبوق من الضحايا؛ التداخل غير المألوف بين ساحة قتال وساحة جريمة؛ إعطاء أولوية مطلقة لمهمة التحديد الشخصي على الضحايا؛ القتل

الجماعي للضحايا، بما في ذلك ضحايا العنف الجنسي الذين قُتلوا و/أو دُمّرت الأدلة على تعرّضهم للاعتداء، مع تفضيل التحقيق في جريمة القتل على أي جريمة عنف جنسي؛ وكثرة المستجيبين الأوائل المنتمين إلى خلفيات دينية متشددة، والخاضعين لمعايير صارمة للحياة الديني في التعامل مع الجثامين، وغير ذلك من العوامل.

3. اقتراح آليات وممارسات من شأنها تعزيز جاهزية قوات الطوارئ لتحديد جرائم العنف الجنسي ونطاقها، ولتعزيز جمع الأدلة في ظل ظروف الفوضى المحدثة من الهجمات الإرهابية. ونظرًا للضرر الإثباتي المتأصل في مثل هذه الأوضاع، قد تتاح لقوات الطوارئ، بوصفها جهات استجابة، إمكانية العمل على الحدّ من هذا الضرر، بحكم وصولها الأولي إلى موقع الهجوم الإرهابي وإلى ضحاياه. ولا ينبغي فهم ذلك على أنه تحميل لقوات الطوارئ أي مسؤولية عن فقدان الأدلة، بل باعتبارها جهات ينبغي استثمار الجهود في دعمها لمنع فقدان الواسع للأدلة. إن اعتماد توصيات هذا التقرير من شأنه أن يساعد الدولة المتضرّرة على إرساء إقرار مبكر قدر الإمكان بارتكاب جرائم عنف جنسي في سياق هجوم إرهابي، وأن يتيح تقديم دعم ملائم للضحايا، والحصول على إقرار ومساعدة في معالجة هذه القضايا من جانب المجتمع الدولي في سياقات متعددة، بما يُسهم في تحقيق أقصى قدر ممكن من العدالة.

تتمثّل المخرجات المتوقعة لهذا التقرير في مخرجين رئيسيين:

1. توصيات سياساتية أولية وعملية لتعزيز جاهزية الدول الغربية لتحديد مؤشرات جرائم العنف الجنسي في سياق هجوم إرهابي، وتوثيقها، والإقرار بها، وتسريع الاستجابة والعلاج الفوريين. وفي مقدّمة هذه التوصيات الدعوة إلى إنشاء هيئة حكومية تعمل بوصفها جسمًا شاملاً ومتكاملاً (holistic and integrative body)، يُعنى بتعزيز الجاهزية الوطنية في هذا المجال.

2. اقتراح تغيير النموذج المتعلّق بإثبات ارتكاب جرائم العنف الجنسي في سياق هجوم إرهابي، وذلك على مستويين:

أ - تغيير التصرّور الذي يحصر الهجوم الإرهابي في كونه موجّهًا لقتل المدنيين الأبرياء فحسب، بما يقتضي الاعتراف أيضًا بإمكانية ارتكاب جرائم عنف جنسي كجزء من هجوم إرهابي مركّز وقصير الأمد؛

ب - تغيير التصرّور الإثباتي القائم على مطلب تقليدي يقضي بتقديم أدلة كاملة لإثبات وقوع جرائم العنف الجنسي. وبدلًا من ذلك، ينبغي الإقرار بالصعوبة الإثباتية المتأصلة في إثبات هذه الجرائم، تحديدًا بسبب ارتكابها في ظل الهجوم الإرهابي، وتطبيق مبدأ "الضرر الإثباتي" عليها. ويتيح هذا المبدأ، عقب تحديد مؤشرات على وقوع جريمة عنف جنسي، تخفيف متطلبات الإثبات. ومن شأن هذا التغيير أن يفضي إلى إقرار واسع ويمنع إنكار ارتكاب جرائم العنف الجنسي على المستويين الوطني والدولي، بما يطرّو الأدوات المتاحة لمكافحة الإرهاب عمومًا، وجرائم العنف الجنسي المرتكبة في ظل الهجمات الإرهابية على وجه الخصوص.

وقد انطلقت مقاربتنا الحذرة للمُقابَلين، وفق المعايير المطبّقة على الضحايا المباشرين، من إدراكنا لحالة الصدمة الثانوية التي عانت منها أيضًا قوات الطوارئ التي وصلت إلى الساحات وتعرّضت عن قرب للفواجع التي وقعت فيها وفي أعقابها المباشرة. ونظرًا لتراكم الفظائع التي ارتُكبت في الساحات المختلفة، تقررّ توسيع مفهوم "الضحايا" ليشمل هؤلاء المُقابَلين أيضًا، وذلك تفاديًا لإلحاق ضرر أو صدمة إضافية خلال مسار المقابلة، التي - وإن لم تكن "شهادة" بالمعنى القانوني الرسمي - فإنها تنطوي على عنصر جوهري من "الإدلاء بالشهادة".

استند التقرير إلى عدد كبير من المقابلات مع مُقابَلين متنوّعين. ومع ذلك، فقد قيّدت هذا المصدر ظروف مختلفة، من بينها:

1. لم يحصل فريق البحث على أي تفويض رسمي من جهة حكومية في إسرائيل، مع حرصه الشديد على الحفاظ على استقلاليته المدنية والمهنية. وبناءً عليه، أُجريت جميع المقابلات على أساس تطوّعي صرف، واعتمادًا على قناعة المُقابَلين بأهمية البحث.

2. توفّر لفريق البحث تمويل محدود للغاية، الأمر الذي جعل الباحثات يعملن بشكل تطوّعي كامل أو جزئي. ورغم سعيهن إلى تقديم دراسة واسعة النطاق لجهات الطوارئ، لم تكن أعمالهن غير محدودة.

3. أفاد معظم المُقابَلين الذين كشفوا عن أوجه القصور والإخفاقات بأنهم لا يزالون يعملون داخل أطر قوات الطوارئ أو ناشطين فيها، ولذلك طلبوا الحفاظ على سرية هويتهم؛

4. في بعض الحالات، أدّت اعتبارات أمنية، أو قيود تتعلّق بالسرية، أو مخاوف من التأثير على مجريات التحقيقات، إلى صعوبة بالغة في إجراء المقابلة أصلًا، أو في نقل معلومات كاملة إلى فريق البحث حينما أُجريت المقابلة؛

5. أُجريت جميع المقابلات في وقت كانت فيه الحرب دائرة في الجنوب والشمال، وكان بعض أفراد قوات الطوارئ منخرطين فيها بشكل فعلي، الأمر الذي صعب أحيانًا تخصيص وقت كافٍ لإجراء مقابلة هادئة ومطوّلة. كما قد تكون هذه الظروف قد أثّرت على ذاكرة بعض الذين أدلوا بما يشبه "شهادة" خلال المقابلات التي أُجريت معهم.

ورغم هذه القيود، فإن الصورة التي يعرضها التقرير هي حصيلة عمل منهجي ومجموعة واسعة من المقابلات، أُجريت بهدف الوصول إلى تصور شامل وواسع قدر الإمكان، وتوفير فهم معمّق للعمليات والتحديات التي تواجه الجهات ذات الصلة.

المرحلة الثالثة - المقارنة: في هذه المرحلة أُجريت مراجعة دقيقة لمدى ملاءمة وفعالية آليات عمل قوات الطوارئ في مجالات تحديد وتحقيق جرائم العنف الجنسي التي ارتُكبت خلال الهجوم الإرهابي. ويبرز التقرير التحديات وأوجه القصور في المهارات والممارسات المتعلقة بعمليات التحديد التي كشفت عنها هذه المراجعة. وعلاوة على ذلك، تبيّن خلال إعداد التقرير أن معظم هيئات الطوارئ لم تنجح حتى الآن في بلورة بروتوكولات من شأنها معالجة هذه الإخفاقات.

وفي هذا السياق، من المهم الإشارة إلى أنه حتى اليوم لا يوجد جسم واحد يتولى تجميع جميع المعطيات المتعلقة بجرائم العنف الجنسي، وهو ما يُشكّل بدوره عائقًا إضافيًا أمام إعداد تقرير شامل ومتكامل حول هذا الموضوع. وعليه، ينبغي قراءة هذا التقرير في ضوء هذا القيد.

المرحلة الرابعة - التوصيات: استنادًا إلى تحديد أوجه القصور والإخفاقات، صاغ فريق البحث توصيات أولية تهدف إلى بلورة إجراءات لدى الجهات المركزية في قوات الطوارئ، وذلك بغية تعزيز جاهزية الدول - وبالتالي أيضًا جاهزية المجتمع الدولي - لتحديد أمثل لجرائم العنف الجنسي في سياق الهجمات الإرهابية. وتهدف هذه التوصيات إلى تزويد صنّاع القرار، وسلطات إنفاذ القانون، والمنظمات الدولية ذات الوظيفة الإنسانية، وسائر أصحاب المصلحة، بإرشادات لتطوير وتطبيق ممارسات مثلى في مجالات التحديد، والإقرار، والاستجابة العلاجية لجرائم العنف الجنسي المرتكبة في ظل هجوم إرهابي.

ورغم أن التقرير يقدّم تصوّرًا أوليًا فقط لإطار هذه البروتوكولات والممارسات، فإنه يوصي بإنشاء هيئة حكومية جامعة تُنشأ بموجب قانون، وتُمنح الصلاحية لتنظيم هذه البروتوكولات وتفصيلها، مع تنسيق العمل بين مختلف جهات الطوارئ وأدوارها، وإعادة النظر في توزيع مجالات المسؤولية والصلاحيات فيما بينها. وإضافة إلى ذلك، يقترح التقرير نموذجًا إثباتيًا مفاهيميًا جديدًا فيما يتعلّق بإثبات جرائم العنف الجنسي التي تُرتكب في سياق هجوم إرهابي، يستند إلى المبدأ القانوني القاضي بـ "الضرر الإثباتي"، ويُعرض تفصيله في الأجزاء اللاحقة من التقرير.

3. الارهاب والعنف الجنسي

3.1 الخلفية

تتمثل استراتيجية التنظيمات الإرهابية في تنفيذ العمليات الإرهابية في إضعاف عزيمة الخصم والنيل من صموده، من خلال مواجهة مركزة ومدمرة تُبث عبرها الرعب والخوف، بدل الانخراط في صراع واسع النطاق.⁸ وبدلاً من التركيز الحصري على تدمير القوات العسكرية، يهدف الإرهاب إلى زعزعة ثقة السكان بالحكومة، من خلال إبراز هشاشة الجمهور المدني في مواجهة عجز الدولة عن حمايته.⁹ وبذلك، لا يكون ضحايا الإرهاب هم الهدف الأساسي بحد ذاتهم، بل هدفاً ثانوياً في خدمة غايات سياسية أو أيديولوجية أوسع، تسعى الهجمات الإرهابية إلى تحقيقها عبر بثّ الخوف، وعدم الاستقرار، وإشاعة الشعور بالهشاشة داخل المجتمع.

وعليه، تُخطّط الهجمات الإرهابية غالباً بصورة استراتيجية، لا لإحداث ضرر مباشر وجسيم بحق ضحاياها الفوريين فحسب، بل أيضاً لبثّ حالة واسعة من الفوضى والاضطراب في سياقات أوسع.¹⁰

وغالباً ما تتسم الهجمات الإرهابية بعدة مراحل؛ ففي المرحلة الأولى تُستهدف أهداف مركزية، غالباً ما تكون مدنية، وفي المرحلة الثانية تُستهدف قوى الاستجابة، أي قوات الطوارئ. وبهذا تتجلى إحدى الاستراتيجيات الجوهرية للهجوم الإرهابي، والمتمثلة في خلق الفوضى، واللاانتظام، والارتباك، بهدف تقويض وتعطيل قدرة الدولة المستهدفة على الاستجابة للأزمة الناشئة، وكذلك ترسيخ مشاعر الخوف والإحساس بالعجز داخل المجتمع المستهدف. وتُظهر قراءة متأنية أن هذه الاستراتيجية تسعى أيضاً إلى إعاقة وتشويش قدرات التنسيق، والتجنيد، ونشر الموارد والقوى اللازمة لاحتواء الهجوم والتصدي له. ولا يقتصر الضرر الذي يلحق بقدرة الاستجابة لدى قوات الطوارئ¹¹ على النتائج الفورية للهجوم، بل يمتد إلى ما بعدها، وقد يؤدي كذلك إلى تأخير مراقبة ساحة الحدث الإرهابي، وإلى إلحاق أضرار جسيمة بقدرة جمع الأدلة منها، وهي أدلة ضرورية لفهم حجم وطبيعة الضرر الناجم عن الهجوم الإرهابي. وبالمقابل، من المتوقع أن تتضرر على نحو بالغ جهود التعافي طويلة الأمد، وبناء الحصانة، وإعادة تأهيل المجتمعات المتضررة.

يُعدّ استخدام العنف الجنسي بوصفه تكتيكاً وحشياً من تكتيكات الحرب ظاهرةً معروفة في التاريخ الإنساني، وتُعدّ النساء، على نحو منهجي، أكثر عرضةً من غيرهنّ لهذه المخاطر.¹² وقد عُرفت هذه

8 Gearson, John. "The nature of modern terrorism." *The Political Quarterly* 73 (2002): 7–24.

9 Hoffman, Bruce. "The Logic of Suicide Terrorism." *Terrorism in Perspective*, edited by Sue Mahan and Pamela L. Griset (2008): 145–53.

10 انظر، على سبيل المثال، قرارات الأمم المتحدة التالية: 2199 (2015)، 2253 (2015)، 2195 (2014)، Council resolutions 2195 (2014)، 2253 (2015)، و 2368 (2017).

11 <https://reliefweb.int/report/world/conflict-related-sexual-violence-report-secretary-general-s2024292-enarruzhl> www.un.org/securitycouncil/ctc/sites/www.un.org/securitycouncil.ctc/files/cted_report-sgbv_linked_to_terrorism_final.pdf

12 [International Protocol 2017 2nd Edition.pdf](http://www.un.org/securitycouncil/ctc/sites/www.un.org/securitycouncil.ctc/files/International_Protocol_2017_2nd_Edition.pdf) (un.org) تُعتبر النساء الضحايا الرئيسيات للجرائم الجنسية التي تُرتكب كجرائم حرب. المرجع نفسه، ص 21.

الظاهرة منذ فجر التاريخ، ووُثِّقت خلال القرن الماضي في حروب عديدة، مثل الحرب الصينية - اليابانية، في اغتصاب نانكينغ؛ وخلال الحرب العالمية الثانية، حيث ارتكبت جيوش مختلفة اغتصابات واعتداءات جنسية بحق نساء في أنحاء أوروبا. كما تكرّرت هذه الظاهرة في البوسنة، وجنوب السودان، ورواندا، والكونغو، وسوريا، والعراق، ومؤخرًا في أوكرانيا.

تهدف هذه التكتيكات المنهجية إلى إذلال الخصم والحط من كرامته وتشويهه، استنادًا إلى الارتباط الرمزي بين جسد المرأة وبين شرف المجتمع وسلامته. فمن خلال جرائم العنف الجنسي، ولا سيما في المراحل الأولى من القتال، يسعى مرتكبوها إلى تحطيم النسيج الاجتماعي وروح المجتمع الذي تنتمي إليه الضحية، وبثّ الرعب فيه، وإحداث حالة من الانهيار المعنوي، وفرض الهيمنة، وتقويض التماسك الاجتماعي داخله. ويُستخدم العنف الجنسي كفعل مُخطّط ومنظّم يهدف إلى زعزعة المجتمع من جذوره، عبر تفعيل ما يشبه آلية تدمير ذاتي، ناجمة عن اشتغال البنى الأبوية التي تُحمّل ضحايا الاعتداء الجنسي عبء العار، وتربط جنسانية النساء بقيم الشرف الوطني.¹³ وأحيانًا، يُراد من هذا الخوف البدائي من العنف الجنسي أن يؤدّي إلى دفع السكان إلى الفرار وهجر الإقليم المستهدف.¹⁴

في هذه الظروف، حيث تُرتكب جرائم جنسية في ظل هجوم إرهابي، لا يكتفي التنظيم الإرهابي بتوسيع دائرة العنف والصدمة التي تتعرّض لها الجماعة المستهدفة، بل قد يستغلّ أيضًا حالة الفوضى التي خلقها لطمس جرائمه والتهرّب من الاعتراف بها ومن تحمّل المسؤولية عنها، سواء أمام المجتمع الدولي أم أمام ضحاياه أنفسهم. ويشير هذا التقرير، وللمرة الأولى، إلى هذه النتيجة بوصفها مساسًا إضافيًا وغير مُتناوّل بالقدرة الإثباتية للدولة على إثبات حجم الأضرار التي لحقت بها جرّاء الهجوم الإرهابي، ولا سيما في سياق جرائم العنف الجنسي، التي تتسم بطبيعتها بصعوبة الإثبات وبقابليتها المسبقة للإخفاء. وتهدف دراستنا إلى تحديد الكيفية التي ينشأ بها هذا المساس، واقتراح أدوات من شأنها منعه أو الحدّ منه قدر الإمكان في حالات مستقبلية.

3.2 التعريف الخاص للعنف الجنسي في ظل هجوم إرهابي

يُعدّ **العنف الجنسي والعنف الجندري (SGBV)** مصطلحًا جامعًا يشير إلى بُعدين رئيسيين.¹⁵ يتمثّل الأول في **العنف الجنسي**، ويشمل أي فعل جنسي، أو محاولة الحصول على فعل جنسي، أو أي سلوك آخر موجّه إلى جنسانية شخص ما باستخدام الإكراه، من قبل أي فرد، بغضّ النظر عن طبيعة علاقته بالضحية. ويمكن أن يشمل العنف الجنسي الاغتصاب، والاعتداء والاستغلال الجنسي، وفرض الحمل أو الإجهاض، والبغاء القسري، والاستعباد الجنسي، والختان القسري، والإخفاء، وفرض التعرّي.¹⁶

13 كاثرين ماكينون، النسوية القانونية في النظرية والتطبيق، حررتها دافنا باراك إيريز، ريسلينج 2005، ص 115.

14 Hayden Robert M., 2000. "Rape and Rape Avoidance in Ethno National Conflicts: Sexual Violence in Liminalized States", American Anthropologist, Vol.102 (1), pp: 27-41

15 تعريف العنف الجنسي في التقرير *"Towards Meaningful Accountability for Sexual and Gender-Based Violence Linked to Terrorism"*

16 انظر أيضاً التعريف World Health Organization (2016) Violence Against Women-Intimate Partner And Sexual Violence Against Women: Factsheet. Geneva: WHO.

أما البُعد الثاني فيتعلّق **بالعنف الجندري**، وهو مصطلح واسع يصف أي فعل مؤذٍ يُوجّه إلى أفراد أو مجموعات على أساس نوعهم الاجتماعي أو تفضيلاتهم وهويتهم أو ميولهم الجنسية. ويشمل هذا العنف أفعالاً أو **امتناعات** تؤدي إلى إلحاق ضرر جسدي أو نفسي أو جنسي، أو إلى معاناة، أو تهديدات، أو إكراه، أو حرمان من الحرية، سواء في الفضاء العام أم في المجال الخاص. وقد يشمل هذا النوع من العنف أيضاً أفعالاً ليست جنسية بطبيعتها، مثل بعض أشكال العنف الأسري أو قتل النساء (Femicide).

في هذا التقرير، اخترنا توسيع هذه التعريفات التقليدية بصورة إضافية، بحيث تشمل أيضاً أفعالاً لم تتضمن بالضرورة احتكاكاً جسدياً مباشراً، لكنها أوجدت حالة تعرّض للخطر، سواء بالنسبة للضحايا أنفسهم أم بالنسبة للشهود الذين تعرّضوا لمشاهد أو وقائع عنف جنسي في محيطهم. ويأتي توسيع هذا التعريف نتيجة مباشرة للتعلّم المستخلص من هجوم السابع من تشرين الأول/أكتوبر، حيث مارست حركة حماس العنف الجنسي بكلا نوعيه، وبطرق متعدّدة، بل وتجاوزهما أيضاً.

* تَرَدُّ في نهاية هذا الفصل قائمة تفصيلية بأنواع العنف الجنسي وفق تعريفه الموسّع.

3.3 الاعتراف المؤسسي الدولي بالعنف الجنسي¹⁷

تبلور الاعتراف القانوني باستخدام العنف الجنسي في النزاعات المسلحة بوصفه انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي ولحقوق الإنسان خلال العقود الأخيرة، بدءاً باتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكولين الأول والثاني الملحقين بها.¹⁸ وقد تجسّد أول اعتراف صريح بالعنف الجنسي من نوع **الاغتصاب** في سياق النزاعات المسلحة ضمن اتفاقيات جنيف لعام 1949، في إطار حماية المدنيين أثناء الحرب.¹⁹ أما أول اعتراف رسمي وجوهري بجرائم العنف الجنسي في سياق القتال فقد تحقق خلال تسعينيات القرن الماضي، مع إنشاء المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، وملاحقة مرتكبي جرائم العنف الجنسي قضائياً.²⁰ وشكّل اعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (1998) نقطة تحوّل مفصلية، إذ نصّ للمرة الأولى على أن جرائم العنف الجنسي والعنف الجندري المرتكبة أثناء النزاعات المسلحة تُعدّ جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، لما تنطوي عليه من مساس عميق بالجسد والنفس والكرامة الإنسانية.²¹ وجاء قرار مجلس الأمن رقم 1325 (2000) ليشكّل خطوة إضافية إلى الأمام، في حين أكّد القرار 1820 (2008) أن العنف الجنسي يمكن أن يُعتبر جريمة

17 للاطلاع على مراجعة أكثر تفصيلاً، انظر [International Protocol 2017 2nd Edition.pdf\(un.org\)](https://www.un.org/International%20Protocol%202017%202nd%20Edition.pdf) الصفحات من 37 إلى 29.

18 Kathleen Kuehnast, Chantal de Jonge Oudraat and Helga Hernes, Women and War: Power and Protection in the 21st Century, Unites States Institute of Peace, 2011, p. 37

19 المادة 27 من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في زمن الحرب: Geneva Convention Article 27 – (IV) on Civilians, 1949 <https://share.google/DxdF74CsJMEIDQGbu>

20 Statute of the International Tribunal for the Former Yugoslavia, Security Council Resolution 827, 20 U.N.Doc. S/RES/827 (1993); Statute of the International Tribunal for the Rwanda, Security Council Resolution 955, U.N.Doc. S/RES/955

21 [אלונה חגאי- פריי, על הדרה ופשעים יוצאים מן הכלל: פשעי מין, מגדר והמשפט הבינלאומי ולילי, המשפט טז תשע"א](#). ألونا هاجاي-فري، حول الاستبعاد والجرائم الاستثنائية: الجرائم الجنسية، والجنس، والقانون الجنائي الدولي، القانون 5771 (16) (بلوוח השנה הלועזי המקביל היא 2010-2011).

حرب وجريمة ضد الإنسانية، معبرًا بذلك عن اعتراف دولي بخطورته الاستثنائية.²²

أما توسيع نطاق الاعتراف بالعنف الجنسي كسلاح يُستخدم أيضًا في نشاطات التنظيمات الإرهابية، فلم يتبلور إلا قبل نحو عقد من الزمن، حين قرر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (فيما يلي: مجلس الأمن) في قراراته أن استخدام العنف الجنسي بات يشكل تكتيكًا قتاليًا في أيدي هذه التنظيمات كذلك.²³ وخلال العام الأخير، بادرت لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن (CTC) إلى إعداد تقريرين محوريين في هذا الشأن.²⁴ قُدِّم التقرير الأول في تشرين الثاني/نوفمبر 2023، وكرّس لتحليل ممارسات العنف والاستعباد الجنسي التي تنتهجها تنظيمات إرهابية، مع التركيز على أمثلة من تنظيم داعش في العراق وسوريا، وبوكو حرام في نيجيريا، والشباب في الصومال. أما التقرير الثاني، الذي قُدِّم إلى مجلس الأمن في نيسان/أبريل 2024، فقد تناول قضايا إضافية في هذا المجال، ووسَّع نطاق التحليل ليشمل أيضًا العنف الجنسي الذي مورس في حرب البوسنة-صربيا وفي أوكرانيا. ورغم الأهمية البالغة لإسهام هذين التقريرين في فهم الظاهرة، فإن محور اهتمامهما يختلف عن محور هذا التقرير، الذي يركّز على دور المستجيبين الأوليين والثانويين في تحديد وتوثيق جرائم العنف الجنسي، وعلى ظروف عملهم والخ. ومن خلال اعتماد هجوم السابع من تشرين الأول/أكتوبر حالة اختبار، يقدم هذا التقرير منظورًا لتحليل هجوم قصير الأمد²⁵ نُفِّذ على أراضي دولة غربية - وهي ظروف لم يسبق لها مثيل حتى الآن.

ويستوجب هجوم من هذا النوع تصنيفًا فريدًا لخصائص الفوضى والتحديات التي يخلقها، ويقتضي إجراء تحليل مستقل ومخصّص.

3.4 استخدام العنف الجنسي في هجوم إرهابي على أراضي دولة غربية - السابقة: If it happened to us, it can happen to you, too

استُخدم العنف الجنسي كتكتيك قتالي في نزاعات مسلحة عديدة منذ فجر التاريخ الإنساني،²⁶ غير أنّه حتى الآن لم يُعرف استخدام واسع النطاق للعنف الجنسي من قبل تنظيم إرهابي يعمل داخل دولة غربية ذات سيادة وقوية.²⁷ وتزداد خطورة هذا الأمر عندما يتعلّق بحدث عنيف مركّز وقصير الأمد ناتج عن هجوم واحد ومحدود. وهذه الخصائص تحديدًا هي التي تجعل هجوم حركة حماس حالة غير مسبوقة على الصعيد العالمي.²⁸

22 شافيت ماتياس، ميري شارون، المحكمة الجنائية الدولية، المحاكمة 9، 2004، 23، 31.

23 انظر، على سبيل المثال، قرارات الأمم المتحدة التالية: 2199 (2015)، 2253 (2014)، 2195 (2017).
2368 و (2015).

24 انظر الملاحظة رقم 12 أعلاه.

25 في سياق العنف الجنسي ضد النساء والرجال المختطفين، يجب تحديد مدى ملاءمة البيان العام، ويجب تحديده فيما يتعلق بوضع الأسيرات المحتجزات في غزة.

26 للحصول على نظرة تاريخية عامة عن هذه الظاهرة، انظر الملاحظة رقم 7 أعلاه.

27 وهنا نوضح بياننا بالقول إنه خلال إجراء البحث، سمعنا من مصدرين ادعاءً بوجود شبهة بارتكاب عنف جنسي أيضاً خلال المجزرة التي نفذها تنظيم داعش الإرهابي في مسرح باتاكلان في باريس عام 2015. لم نتمكن من العثور على مصدر للتحقق من ذلك، ولكن من الواضح أيضاً أنه لم يتم إجراء أي تحقيق لتأكيد هذا الادعاء.

28 هناك.

كما أن الطابع السوابقي لهذا الهجوم هو ما يجعله حالة اختبار عالمية مهمة للتعامل مع استخدام العنف الجنسي في الهجمات الإرهابية. ويمكن الافتراض بدرجة عالية من الاحتمال أن هجمات إرهابية مستقبلية، ولا سيما على أراضي دول غربية، قد تتخذ أنماطًا مشابهة.²⁹ وكما هو مألوف في سلوك التنظيمات الإرهابية، فإن الأمر لا يعدو كونه مسألة وقت قبل أن تُستنسخ أساليب مماثلة.³⁰ وتُيسر ذلك الظروف الملائمة التي تنشأ عن تمركز التنظيمات الإرهابية داخل جيوب مغلقة، في غياب رقابة مجتمعية أو حكومية فعّالة.

وتقوم الفرضية السائدة على أن دولة غربية حديثة ومستقرة، تمتلك جيشًا قويًا، وقدرة استجابة فورية، وأنظمة طوارئ عاملة، ومنظومة قضائية وإنفاذ قانون متقدّمة، لن تواجه صعوبة في إثبات وقوع جرائم عنف جنسي. غير أن الواقع يثبت عكس ذلك تمامًا: فعندما يتحوّل "غير المتصوّر" إلى واقع ملموس، يمكن توقّع اختلالات جسيمة في أداء الأنظمة المختلفة، تحديدًا لأنها لم تكن مهيّأة لما لم يكن من الممكن تصوّره.

ويتمثّل التحوّل المفاهيمي المركزي الذي يستند إليه هذا التقرير في الإقرار بأن الهجمات الإرهابية الأحادية والقصيرة الأمد يمكن أن تشكّل هي الأخرى فرصة لارتكاب جرائم عنف جنسي، خلافًا للعنف الجنسي في سياق الحروب، حيث تكون التوقّعات بوقوع مثل هذه الجرائم أعلى، وتكون إمكانات جمع الأدلة أوسع. فعلى سبيل المثال، يُصعّب العدد المحدود من الشهود الناجين في الهجمات الإرهابية عملية الملاحقة القضائية على خلفية هذه الجرائم - وهي صعوبة أقلّ حضورًا في سياق الحروب. كما أن شهادات الناجين قد تُغني، في بعض الحالات، عن الحاجة إلى أدلة جنائية-طبية.³¹

3.4.1 عندما يتحوّل غير المعقول إلى واقع - تحدّيات فريدة

فيما يلي تداعيات التمسك بالتصوّر المفاهيمي الذي حال دون التفكير بإمكانية ارتكاب جرائم عنف جنسي على أراضي دولة ليبرالية وذات سيادة:

1. غياب توقّع معقول لوقوع اعتداءات جنسية خلال هجوم إرهابي: عندما تُستخدم جرائم العنف الجنسي للمرة الأولى كتكتيك حربي من قبل تنظيم إرهابي، يصعب توقّعها والاستعداد لها على نحو ملائم. فالصراع الإسرائيلي - الفلسطيني، على عمقه وعنفه واستمراره على مدى سنوات طويلة، لم يتّسم حتى الآن باستخدام منهجي للعنف الجنسي كأداة قتال.³² وعلى الرغم من تسجيل حالات متفرّقة

29 انظر إلى كلمات بوعز غانور حول هذا الموضوع: Boaz Ganor, An Intifada in Europe? A Comparative Analysis of Radicalization Processes Among Palestinians in the West Bank and Gaza versus Muslim Immigrants in Europe. Studies in Conflict & Terrorism, 34:587-599, 2011. DOI: 10.1080/1057610X.2011.582629

30 ومن الأمثلة المتطرفة على ذلك، تبني جماعة ما مسؤولية عمل إرهابي من قبل جماعة أخرى. انظر Hoffman, Aaron M. "Voice and Silence: Why Groups Take Credit for Acts of Terror." Journal of Peace Research, vol. 47, no. 5, 2010, pp. 615-26. JSTOR, www.jstor.org/stable/20798930. Accessed 28 Apr. 2024

31 انظر إلى المبادئ التوجيهية لتوثيق الأضرار التي تلحق بالضحايا الناجين [International Protocol 2017 2nd Edition.pdf](http://www.un.org/en/ruleoflaw/docs/2017/2017_2nd_Edition.pdf) (un.org) في الصفحة 82، وعدم الحاجة إلى التحقق من الأدلة، في الصفحة 158.

32 توجد أدلة على وقوع اعتداءات جنسية في سياق المذابح التي سبقت قيام الدولة، مثل أحداث الشغب التي وقعت في الخليل عام 1949: إيلداغ، عوزي. "بين التشويش والتوضيح: الصحافة العبرية في إسرائيل في مواجهة أحداث 1949". ص 21 في باشاعار، 2017. هذا العنف ليس نمطيا لأي من طرفي النزاع. انظر: تال نيتسان، حدود الاحتلال: ندرة الاغتصاب العسكري في الصراع الإسرائيلي الفلسطيني، رسالة ماجستير رقم 33 في الأنثروبولوجيا، الجامعة العبرية، سبتمبر 2006.

من العنف الجنسي في هجمات سابقة، فقد كانت نادرة ومحدودة. وبناءً عليه، لم تستعدّ إسرائيل لتكييف أنظمتها مع الاستجابة المطلوبة - سواء على مستوى التحديد والتوثيق، أم على مستوى التعامل مع الضحايا - وذلك رغم جاهزيتها العالية لسيناريوهات الهجمات الإرهابية التي تسفر عن سقوط العديد من الضحايا.³³ فعلى سبيل المثال، أعدّ الجيش الإسرائيلي منظوماته للتعامل مع سيناريوهات "سقوط قتلى" نتيجة هجوم إرهابي، دون تخصيص إطار لجمع أدلة جنائية-طبية متعلّقة بجرائم العنف الجنسي، انطلاقاً من افتراض أن الأمر يتعلّق بـ "موت عملياتي" ناتج عن استخدام أسلحة أو عن حوادث تدريب.³⁴

2. القدرة العسكرية على استجابة سريعة وفعّالة لإنهاء الهجوم: في هجوم اقتحامي، قد يعزّز الإدراك بأن الهجوم سينتهي نسبياً بسرعة على يد قوات الأمن تدافع المهاجمين لإيقاع أكبر عدد ممكن من الضحايا خلال وقت قصير. ويؤثّر ذلك على عدد القتلى، بما فيهم ضحايا جرائم العنف الجنسي. إن العدد الكبير من القتلى يفرض تركيزاً على تحديد هويات الضحايا، لا على تحديد الجرائم التي ارتكبت بحقهم. كما أن هذا النمط من الأذى يخلف عدداً محدوداً من الناجين الأحياء، الذين يكونون في الغالب مصدومين ومثقلين بالخوف، ويجدون صعوبة بالغة في الإدلاء بشهاداتهم، إذ إن الصدمة الجنسية - المباشرة أو غير المباشرة - في بيئة حرب تُخلف آثاراً قاسية بشكل خاص.³⁵ وفي إسرائيل أيضاً، بدأت الشهادات من مواقع الأحداث بالظهور بعد أسابيع من الهجوم.³⁶

3. القوة العسكرية والقدرة الدفاعية المتقدّمة: إن قدرة الدولة على صدّ الهجوم الإرهابي بسرعة وفعالية تترتب عليها آثار مباشرة فيما يتعلّق برصد جرائم العنف الجنسي:

◀ منع استمرار جرائم العنف الجنسي والجندري - في هجوم إرهابي قصير الأمد، يصبح تتبّع جرائم العنف الجنسي وتوثيقها أكثر صعوبة. فعندما تتمكّن تنظيمات إرهابية من بسط سيطرتها على مناطق معيّنة - كما حدث، على سبيل المثال، مع تنظيم داعش أو بوكو حرام - فإن نمط العنف الجنسي يكون مستمرّاً، وتكون نتائجه مرئية بوضوح، مثل فرض الحمل القسري، واستخدام الدعارة والاتجار بالنساء، وفرض أنماط قمع أبوي صارمة، وغيرها.³⁷ ويجب التحفّظ على هذا الاستنتاج في ما يتعلّق بالمختطفات الإسرائيليات، إذ إن مصيرهن لا يزال محجوباً عن المجتمع الدولي، رغم أن شهادات مختطفات أُفرج عنهن تؤكّد تعرّض بعضهن لجزء من هذه التكتيكات، مثل الاغتصاب، وإجبارهن على ارتداء ملابس كاشفة وصغيرة، واستعبادهن لأعمال التنظيف والطبخ.³⁸

33 رابط المقال: <https://projects.mynet.co.il/business2/article/skvvg38pp>

34 من مقابلة أجريتها مع مسؤول كبير في الفيلق الطبي، بتاريخ 13 سبتمبر 2024.

35 وتتضاعف هذه الصدمة بسبب الخوف من الموت (un.org) [International Protocol 2017 2nd Edition.pdf](https://www.un.org/ru/publications/International_Protocol_2017_2nd_Edition.pdf) في الصفحة 236.

36 وهكذا، يمكن من رؤية شهادة واحدة تم عرضها في حدث في الأمم المتحدة في أوائل ديسمبر 2023، والشهادات التي ذكرتها باتان في تقريرها الصادر في أوائل مارس 2024، وشهادتين جديديتين أخريين في فيلم سانديبرج، الذي صدر في أوائل مايو 2024.

37 انظر التفاصيل المتعلقة بهذه الأساليب في التقرير الأول لمجلس الأمن، في الصفحات 8-10.

38 انظر الى تقرير عن مقابلة مع عميت سوسنا في صحيفة النيويورك تايمز، التي اختُطف وأُعيدت من أسر حماس بعد 55 يوماً، وشهدت بأنها تعرضت طوال فترة أسرها للترهيب الجنسي من قبل خاطفها "محمد"، والذي بلغ ذروته في اغتصاب وحشي تحت تهديد السلاح www.maariv.co.il/news/military/article-1086956. انظر إلى شهادة أفيفا سيغال، التي اختُطف وأُعيدت من أسر حماس بعد 51 يوماً، حيث شهدت بأن إرهابي حماسي يُلبسون الأسيرات ملابس غير لائقة "كملايس الدمى"، ويُحولونهن إلى دمي يتحكمون بها كما يشاؤون. هذه الشهادة مأخوذة من شهادتها التي أدلت بها في اجتماع الكنيست للجنة الضغط من أجل ضحايا العنف الجنسي والعنف الجندري في حرب السيوف الحديدية بتاريخ 23

◀ تحويل ساحة الجريمة إلى ساحة قتال واضحة المعالم على يد جيش مدرب - إن الاستجابة القتالية المكثفة تُلحق ضرراً كبيراً بإمكانية الحفاظ على الأدلة. فجمع الأدلة أثناء إدارة قتال فعلي قد يكون غير فعال إلى حد كبير، بل مستحيلاً أحياناً. ففي إسرائيل، بدأت العمليات القتالية في المواقع التي ارتُكبت فيها جرائم العنف الجنسي في ساعات المساء المبكرة، واستمرت قرابة يومين، وبشدة أقل لأكثر من أسبوع. وقد وصف العديد من المُستجوبين واقعاً لم يكن بالإمكان فيه تخصيص موارد لرصد جرائم العنف الجنسي وتوثيقها، بسبب متطلبات أمنية مختلفة، من بينها إجلاء المدنيين، ومنع اختطاف الجثامين، وغيرها، وذلك في ظل قتال متواصل وخطر دائم على الحياة.

4. وجود منظومة قضائية فاعلة تعترف بأهمية مكافحة جرائم العنف الجنسي: في دول غير متطورة يُمارَس فيها الإرهاب الجنسي، يبرز الخشية من أن الدولة نفسها قد لا تتكفل بمعالجة جرائم العنف الجنسي، بل وقد تعتمد ممارسات لوم الضحايا أو التنكيل بهن، انطلاقاً من تصوّرات محافظة.³⁹ وعليه، يُفترض أن يكون الوضع معاكساً في دولة غربية، حيث يُتوقع من الضحايا أن يكونوا أكثر فاعلية في كشف الجرائم التي ارتُكبت بحقهم. وبناءً على ذلك، يُفسّر غياب الشهادات أو قتلها على أنه دليل على غياب أو ندرة الحالات. غير أنه، إضافة إلى العوامل المعروفة التي تؤثر على ضحايا العنف الجنسي، فإن الصدمة الشديدة، والوصم الاجتماعي، والخشية من الاستهداف أو التشهير عبر وسائل التواصل الاجتماعي في الساحة الدولية، تُنتج أيضاً في الدولة الغربية نتيجة مماثلة من الصمت أو الإخفاء لدى الضحايا القلائل ولدى الشهود على جرائم العنف الجنسي.

وتكمن صعوبة إضافية في السياق الغربي في أن الدولة المتضررة، كلما اتّسمت بسيادة قانون قوية وبنظام قضائي متقدّم ومستقل يتجنّب إدانة الأبرياء، ويدير منظومة جنائية تعالج جرائم العنف الجنسي خارج سياق الإرهاب، تقل قدرتها على توفير "الأدلة" المطلوبة للاعتراف بهذه الجرائم. وليس من قبيل المصادفة أن خلصت باتان في تقريرها إلى أنها لا تستطيع إقامة علاقة إسناد (attribution) بين جرائم العنف الجنسي والحرب - وهو شرط يُعدّ جوهرياً في القانون الجنائي الغربي عمومًا لإقامة الملاحقة القضائية.

5. وجود منظومة رفاه اجتماعي تضمن علاجاً سريعاً للضحايا: في ضوء القدرات الداخلية للدول الغربية، يسود الافتراض بأن الدولة المستهدفة أقل حاجة إلى دعم المجتمع الدولي ومساعدته في ضمان حقوق الضحايا في المساعدة والتعويض والتعافي. وقد يؤدي ذلك إلى تجريد الدولة من إمكانية الاستعانة بآليات دولية فورية لترسيخ الاعتراف بجرائم العنف الجنسي، مثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN Women) ويتجاهل هذا الافتراض حجم الصعوبة الوظيفية الهائلة التي تواجهها دولة تعرّضت لحدث صادم بهذا القدر، وكذلك حاجتها إلى الاعتراف بجرائم العنف الجنسي لحماية الضحايا من إنكارها. فضلاً عن ذلك، فإنه يدفع منظمات دولية إلى تجنّب الخوض في جرائم العنف الجنسي أو حتى تجاهلها،

يناير 2025 - www.knesset.tv/committees/health/articles/63017/. انظر الى تقرير والدة المختطفة ليري إلباغ، والتي لا تزال في الأسر. قالت الأم إنها تلقت أدلة على أن خاطفي ابنتها يستغلونها في أعمال منزلية شاقة لا تنتهي، تشمل التنظيف ورعاية الأطفال وإعداد الطعام - www.mako.co.il/news-israel/2024_q1/Article-e183ad42af05e81027.htm. وأفادت شهادات إضافية من النساء المختطفات اللواتي عدن من الأسر أن المختطفة التي لا تزال في أسر حماس، وهي أغام بيرغر، تُجبر على الطبخ والتنظيف لصالح إرهابيي حماس - www.mako.co.il/news-israel/2024_q1/Article/.

39 ويصف التقرير الأول لمجلس الأمن أنماط العمل هذه أيضاً في الصفحات من 39 إلى 41.

ما يعزّز قدرة أطراف أخرى على إنكار وجودها، ويخلق أثرًا مثبّطًا يمنع ضحايا حاليين ومستقبليين من تقديم شكاوى.⁴⁰

6. أخلاقيات الإثبات في الدولة الغربية: ترى الدولة الغربية نفسها مقيّدة في كشف أدلة قد تُهين ضحايا العنف الجنسي، لأسباب متعددة، منها: حماية خصوصية الضحية التي قد تتعرّض للانتهاك أمام الرأي العام، وما قد يترتب على ذلك من ضغوط نفسية، وشعور بالعار أو الإذلال؛ منع الصدمة الثانوية الناتجة عن نقاش علني قد يستحضر صدمات سابقة لدى الضحايا⁴¹؛ تجنّب الوصم الاجتماعي بسبب الخشية من لوم الضحية (Victim Blaming)؛ منع التصنيف الاجتماعي للضحية نتيجة التغطية الإعلامية الواسعة للحدث، بما قد يلزمها طوال حياتها؛ وضمان حق الضحية في الاختيار والسيطرة على سرديتها الخاصة والطريقة التي ترغب من خلالها في معالجة تجربتها، وغير ذلك. وقد تتحقّق هذه المخاطر حتى في الحالات التي تكون فيها أهمية مبدئية للنقاش العام حول هذه الأحداث، بهدف رفع الوعي، ومكافحة الظاهرة، والمطالبة بالعدالة. وقد نُشرت في وسائل الإعلام الإسرائيلية، على سبيل المثال، مقالات رأي دعت إلى الامتناع كلياً عن تناول هذه القضية، بسبب استحالة الحصول على موافقة الضحايا على الخوض العلني في الاعتداءات الجنسية التي تعرّضن لها.⁴²

3.4.2 الخصوصية المميّزة لجرائم العنف الجنسى مقارنة بغيرها من الجرائم

تتسم الهجمات الإرهابية بطبيعتها بالقسوة وانعدام الإنسانية، غير أنَّ الاعتراف المميّز والمركّز بجرائم العنف الجنسي يكتسب أهمية خاصة لأسباب متعددة. فهذا الاعتراف لا يُشكّل "تفضيلاً" لمعالجة جرائم العنف الجنسي على حساب جرائم أخرى، بل يسلّط الضوء على دورها الفريد في تدمير النسيج المجتمعي المجتمع المستهدف. كما أنه ضروري على نحو خاص لأن جرائم العنف الجنسي أكثر عرضة للإخفاء والإنكار، بخلاف جرائم الحرب الأخرى. وتنعكس هذه الحقيقة أيضاً في ترتيبات المسؤولية في قانون الإثبات ضمن القانون الدولي، الذي يتضمّن قواعد إثبات خاصة لإثبات جرائم العنف الجنسي.⁴³

40 انظر في هذا السياق إلى الدعوة المتكررة من المسؤولين الإسرائيليين إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN Women) لإدانة الأذى الذي لحق بالنساء في هجوم 7 أكتوبر.

41 وقد تم تأكيد هذا الادعاء في تقرير حول هذا الموضوع كتبته الممثلة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف الجنسي في النزاعات، المحامية براميل باتان - [chrome-extension://efaidnbmnnnibpcajpcglclefindmkaj/https://www.un.org/security/crsv-reports/2024-03-04-Israel-oWB-alviolenceinconflict/wp-content/uploads/2024/03/report/mission-report-official-visit-of-the-office-of-the-srsg-svc-to-israel-and-the-occupied-west-bank-29-january-14-february-2024/20240304-Israel-oWB-CRSV-report.pdf](https://www.un.org/security/crsv-reports/2024-03-04-Israel-oWB-alviolenceinconflict/wp-content/uploads/2024/03/report/mission-report-official-visit-of-the-office-of-the-srsg-svc-to-israel-and-the-occupied-west-bank-29-january-14-february-2024/20240304-Israel-oWB-CRSV-report.pdf) - الصفحة 13، التي حللت التحديات القائمة في الخطاب المتعلق بالاعتداءات الجنسية. انظر أيضًا ملخصًا لدراسة أجرتها جمعية مراكز مساعدة ضحايا الاعتداء الجنسي بعنوان: "آثار حرب أكتوبر 23 على ضحايا الاعتداء الجنسي وأساليب تعاملهم معها"، والتي أجرتها المحامية كارميت كلر حلامي و البروفيسورة كيرين غويتا، وقُدِّمت إلى لجنة النهوض بمكانة المرأة. استندت الدراسة إلى شهادات نساء يعانين من صدمات جنسية، حيث شهدن بأن التركيز الإعلامي على الاعتداءات الجنسية التي وقعت خلال الحرب، أثناء المذبحة وفي الأسر، يُطغى على تجاربهن المؤلمة ويُعيد إحياء الصدمة - https://fs.knesset.gov.il/25/Committees/25_cs_bg_4933483.pdf.

42 انظر، على سبيل المثال، مقال رأي للبروفيسورة دافني هاجر - www.ynet.co.il/news/article/s1m5voiea. انظر أيضاً إلى مقال رأي بقلم البروفيسورة أوريت كامير - www.haaretz.co.il/opinions/2023-12-06/ty-article-opinion-premium/0000018c3ec7-d826-ab9e-bfdf55cd0000 انظر أيضاً مقابلة مع الدكتورة شاري أهاروني، وهي باحثة في مجال الجندر، والتي تجادل بأنه لا حاجة للحديث عن جرائم الاعتداء الجنسي الآن www.haaretz.co.il/news/education/2024-01-10/ty-article-magazine/premium/0000018c-ef05-dob4-a7ce-ff67a0e70000.

43 (un.org) [International Protocol 2017 2nd Edition.pdf](#) في الصفحات من 64 إلى 59.

وفيما يلي بعض العوامل المركزية التي تميّز جرائم العنف الجنسي:

1. الهدف المركزي للإرهابيين هو قتل أكبر عدد ممكن من الأشخاص، ولذلك فإن احتمال أن يُقتل ضحايا الاعتداء الجنسي أيضًا هو احتمال مرتفع. وعندما يُقتل الضحية، ينشأ ما يمكن تسميته بـ "سلم أولويات تحقيقي"، تكون فيه الجريمة الأشدّ خطورة في الموقع هي القتل، لا الجريمة التي سبقته. وبذلك تضعف الدافعية للتحقيق في جرائم العنف الجنسي: "أي فريق تحقيق جنائي في العالم سيقول ذلك - سيبدأون أولاً بالجريمة الأشدّ خطورة في الموقع".⁴⁴ وعليه، تُوجّه الموارد المحدودة إلى تحديد سبب الوفاة الذي يعرّف الفعل على أنه جريمة قتل، في حين تؤدي الحاجة إلى إدارة عمليات التعرف الجماعي على الضحايا إلى تهميش محاولات رصد جرائم العنف الجنسي.⁴⁵

2. في كثير من الأحيان لا يوجد شهود على جرائم العنف الجنسي، التي - كما في أوقات السلم - تُرتكب في الخفاء ولا يوثّقها مرتكبوها. فعلى سبيل المثال، تم توثيق العديد من جرائم التعذيب والاختطاف والقتل التي تعرّض لها إسرائيليون وبُثّت أثناء ارتكابها أو بعد ذلك عبر منصّات رقمية مختلفة. أما توثيق أفعال الاغتصاب، فيكاد يكون معدومًا. وفي السابع من تشرين الأول/أكتوبر، وُثّق العنف الجنسي ضمن الطيف الأدنى من حيث شدّة أنواع العنف الجنسي، مثل عرض جثامين عارية في شوارع غزة، والتهديد بفرض الحمل أو الزواج القسري، وغيرها.⁴⁶

3. وجود إمكانية أسهل نسبيًا للتحقيق في جرائم القتل، وأحيانًا أيضًا في أعمال التعذيب التي سبقتها، مقابل الحاجة إلى استثمار موارد كبيرة للتحقيق في جريمة عنف جنسي، والتي تتطلب، من بين أمور أخرى، الاستعانة بخبراء طبيين شرعيين متخصصين، إضافة إلى طواقم التحقيق الجنائي "العاديين".

3.4.3 أمثلة على العنف الجنسي المرتكب في ظل هجوم إرهابي:⁴⁷

إن تقارير مختلفة استخدمت تعريفات العنف الجنسي كسلاح حرب لم تنجح دائمًا في التقاط كامل تعقيد هذه الظاهرة. وتعكس القائمة المفصلة أدناه بشكل أدق المفاهيم المستخلصة من هذا النمط من العنف، وتعرضه كأداة للسيطرة والقوة ذات أثر نفسي مدمر على الضحايا - يشمل الخوف،

44 مقابلة مع قائد كبير في وحدة العلوم الجنائية 5، (CSI) مارس 2024.

45 "إن سبب الوفاة هو إطلاق النار، وليس الاغتصاب - إن حدث - وبالتالي، من وجهة نظر طبية، لا حاجة لفحص الجانب الجنسي"، هذا ما قاله قائد كبير في قسم الأدلة الجنائية في مقابلة بتاريخ 5 مارس 2024.

46 انظر، على سبيل المثال، توثيق جثة شاني لوك شبه العارية، وتوثيق فيديو اختطاف الجنديات في موقع نازل عوز العسكري.

47 انظر، على سبيل المثال، المصادر التالية: [الشهادات الواردة في التقرير](#) حول هذا الموضوع التي كتبتها الممثلة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف الجنسي في النزاعات، المحامية براميل باتان. الصفحات 15-18. يُفصّل التقرير شهادات من أماكن مثل مهرجان نوبا الموسيقي، والطريق السريع 232، وكيبوتس رعيم. كما جُمعت شهادات إضافية من الهجمات على كيبوتس بئيري، وكيبوتس كفار عزة، وموقع نازل عوز العسكري. هذا التقرير مُقدّم نيابة عن جمعية مساعدة ضحايا الاعتداء الجنسي. - "صرخة صامتة" - العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في الحرب، 7 أكتوبر - فبراير 2024 في الصفحات 12-26 يصف التقرير العديد من حالات الاعتداء الجنسي. تتضمن بعض الشهادات أوصافاً تفصيلية للاغتصاب الجماعي والعنف الجنسي الوحشي وتشويه الأعضاء التناسلية؛ تتضمن ورقة موقف صادرة عن منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان تصف الجرائم الجنسية التي وقعت خلال هجوم حماس في 7 أكتوبر 2023، معلومات عن أنواع مختلفة من الاعتداء الجنسي: الاغتصاب، والاغتصاب الجماعي، والعنف الجنسي المتنوع، وإساءة معاملة الجثث؛ شهادات من مناقشة في الكنيسة في لجنة النهوض بوضع المرأة بشأن جرائم حماس ضد النساء في مجزرة 7 أكتوبر، أخبار الكنيسة، 27 نوفمبر 2023؛ تحقيق لصحيفة نيويورك تايمز حول أدلة على اعتداءات جنسية جماعية في 7 أكتوبر؛ تحقيق لصحيفة صنداي تايمز حول أدلة على جرائم جنسية في 7 أكتوبر؛ شهادات من الحلقة السابعة من برنامج "الوقت الحقيقي" على قناة كان، والعديد من الشهادات الأخرى من مصادر مختلفة.

والإذلال، واليأس. كما تبرز الحاجة إلى الإشارة إلى استخدام التكنولوجيا، مثل وسائل التواصل الاجتماعي والمنصات الرقمية، بوصفها وسائل تُستخدم لتكثيف العنف الجنسي وتوسيع نطاق تأثيره. إن تداخل النوع الاجتماعي، والقوة، والعنف، والإرهاب يقتضي، برأينا، إدراج أنواع إضافية تتجاوز الاغتصاب والأفعال الجنسية القسرية:

1. الاغتصاب أو فعل الإيلاج القسري: يُعدّ من أخطر أشكال العنف الجنسي التي تُمارَس ضد الضحايا في حالات الحرب أو الهجمات الإرهابية.

2. الاعتداء على الأعضاء الحميمة: الإيذاء المتعمّد للأعضاء الحميمة للضحايا يهدف إلى ممارسة السيطرة والإذلال الإضافي من خلال العنف الجنسي.

3. الإكراه على أداء فعل جنسي: إجبار الضحية على أداء فعل جنسي بنفسها، أو بالإرهابي أو بضحية أخرى، يُشكّل استغلالاً شديداً للقوة والسيطرة.

4. الأسئلة الاقتحامية: الأسئلة المتعلقة بالدورة الشهرية أو الحمل أو الحياة الجنسية للمختطفات تُستخدم كآلية للإذلال وانتهاك الخصوصية الحميمة.

5. إجراء فحوصات اقتحامية: فرض فحوصات نسائية على الضحايا دون موافقتهم يُعدّ انتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان وللخصوصية الحميمة.

6. الإكراه على تناول أدوية: إجبار الضحايا على تناول أدوية متعلّقة بالحمل أو الخصوبة، مثل موانع الحمل، يمسّ بأجسادهم وبحريتهم الشخصية.

7. حلق شعر الجسد: للنساء وللرجال على حد سواء، وهو أساس بكرامة الإنسان وبسلامة جسده، ويُعدّ عنفاً جنسياً عندما يُمارَس أيضاً على أعضاء مستورة.

8. مشاهدة مواقف حميمة: إجبار الضحية على التعرّض لأوضاع حميمة، مثل أثناء الاستحمام أو ارتداء الملابس أو قضاء الحاجة، ما يعزّز الشعور بالهشاشة والإذلال.

9. خطاب جنسي مُهين: إدارة خطاب جنسي مسيء بين الإرهابيين أنفسهم أو مع الضحايا. وفي بعض الحالات، يتم التواصل مع عائلات الضحايا وتهديدتهم بالعنف الجنسي لتكثيف المعاناة النفسية.

10. الإكراه على التحدّث بصوت طفولي: يهدف هذا الفعل إلى إلغاء الهوية البالغة للضحايا وجعلهم أكثر عجزاً.

11. الإكراه على ارتداء ملابس أصغر من المقاس والتعرّض للجسد: فرض الضحية على ارتداء ملابس غير مناسبة لمقاس جسدها يؤدي إلى مزيد من الإذلال والتعرّض والهشاشة.

12. التهديد بالزواج القسري من الضحية: الإعلان عن نية الزواج من الضحية قسراً لاحقاً، وفرض تهديد مستمر بالعنف الجنسي كوسيلة للترهيب والسيطرة.

13. الإيذاء النفسي: تهديدات نفسية تتضمن سيناريوهات أذى ممتد، مثل إخبار المختطفة بأنها ستبقى لتربية أبناء الخاطف، بهدف تعميق الشعور باليأس والانكسار النفسي.

14. إجبار الضحية على خلع ملابسها تحت التهديد: من أكثر أشكال العنف الجندري شيوعًا في الهجمات الإرهابية، وغالبًا ما تستهدف النساء هو إجبار الضحية على خلع ملابسها تحت التهديد. يهدف هذا الفعل إلى الإذلال على أساس جنسي، ويشكل عنفًا جنسيًا واضحًا غايته المساس بكرامة الإنسان وممارسة السيطرة على الضحية.

15. الاختطاف المصحوب بلمس جسدي غير توافقي للأعضاء الحميمة: في حالات كثيرة، تعاني ضحايا الاختطاف، ولا سيما النساء، من لمس غير مرغوب فيه لأعضائهن الحميمة أثناء الاختطاف. ويُعدّ هذا اللمس، الذي يتم بالإكراه وتحت التهديد، استخدامًا للعنف الجنسي كوسيلة للإذلال وفرض السيطرة على الضحايا.⁴⁸

16. خلق خطر لمساسات جنسية واعتداءات محتملة: حتى في غياب تماس جسدي مباشر، فإن عزل الضحايا إلى جانب مجموعات من الرجال يخلق خطرًا فوريًا لاعتداء جنسي.⁴⁹ ويُعدّ هذا الوضع فعلًا جندريًا للسيطرة والتهديد، حيث يكون خطر العنف الجنسي حاضرًا باستمرار ويولدّ الخوف والعجز.

17. التعرّض لمشاهد فاضحة واعتداءات جنسية: الشهود على جرائم العنف الجنسي، حتى إن لم يكونوا ضحايا مباشرين، يتعرّضون لصدمة نفسية شديدة. إن مشاهدة أحداث عنف جنسي في الوقت الحقيقي تترك آثارًا نفسية عميقة، وفي بعض الحالات يعاني الشهود من تبعات خطيرة نتيجة الاعتداءات التي شهدوها.

18. الإرهاب الجنسي التكنولوجي: نشر الاعتداءات الجنسية على الملأ، سواء عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو من خلال تداول محتويات حميمة على الشبكة، يهدف إلى إذلال الضحايا علنًا وتعظيم الضرر النفسي والاجتماعي اللاحق بهم. ويستخدم هذا الفعل التكنولوجي كأداة لتوسيع دائرة الإذلال خارج الحيز المادي وإحداث أذى نفسي طويل الأمد.

48 ومن الأمثلة الأخرى على ذلك شهادة ميا شيم، وقضية موران ستيل-يناي ونوعا ارغماني، اللتين اختُطفتا على دراجتين ناريتين بعد أن وُضعتا قسرًا بين رجلين. وخلال عملية الاختطاف، تعرضتا لاعتداء جسدي على أعضائهما التناسلية دون رضاهما، مما يدل على استخدام العنف الجنسي كوسيلة لإذلال الضحايا وفرض السيطرة عليهما.

49 على سبيل المثال، ترك قاصر/ة بمفرده مع البالغين (كما هو الحال مع ياجيل يعقوب)، وترك امرأة بمفردها مع الرجال (كما هو الحال مع عميت سوسنا، حيث نعلم أيضًا أن الخطر قد تحقق).

4. عمل آليات الطوارئ والأمن في ظل هجوم إرهابي

خلال الهجمات الإرهابية، تستجيب قوات الطوارئ على مرحلتين رئيسيتين: قوات الاستجابة الأولية وقوات الاستجابة الثانوية، بحيث يؤدي كل نوع من هذه القوات دورًا محوريًا في توفير استجابة فورية للهجوم.

قوات الاستجابة الأولية هي أول من يصل إلى موقع الهجوم، وتركز استجابتها على الإطار الزمني الفوري داخل موقع الحدث وفي محيطه القريب. وتشمل هذه القوات عادة الجهات الأمنية وفرق تقديم خدمات الطبّ الطارئ. ويتمثل دورها الأساسي في تحديد التهديد، إخلاء المصابين، تقديم العلاج في الميدان، والسيطرة على الوضع. وفي إطار السيطرة الأولية على الحدث، تتحمل قوات الاستجابة الأولية أيضًا مسؤولية تطويق المنطقة وعزلها، وإنشاء مراكز قيادة وتنسيق مع جهات أخرى لمواصلة التعامل مع الحدث.

بعد إزالة التهديد الفوري، يتم تفعيل قوات الاستجابة الثانوية، التي تتركز مهامها على أهداف طويلة الأمد. وتشمل هذه القوات فرق الرعاية الصحية المستمرة، وفرق التحقيق وجمع المعلومات الاستخبارية، وخبراء التعرف على الهوية والتشخيص الجنائي، وجهات إعادة تأهيل البنى التحتية.

وبهذا الشكل، تُدرَّب قوات الاستجابة الأولية على التعامل مع حالات الضغط الشديد التي يكون فيها عامل الوقت حاسمًا لإنقاذ الأرواح، في حين تمتلك قوات الاستجابة الثانوية مهارات خاصة لإدارة عمليات تحقيق معقّدة والاستجابات المطلوبة بعد زوال الخطر المباشر. ويستند هذا التقسيم بين قوات الاستجابة الأولية والثانوية إلى مبادئ إدارة الطوارئ والاستجابة للأحداث الحرجة، بهدف ضمان استجابة سريعة وفعالة ومنظمة لحالات الطوارئ. ويُعد هذا النهج نموذجًا لإدارة حالات الطوارئ في مختلف أنحاء العالم.

يُعرّف الهجوم الإرهابي المعقّد بحجم هجوم السابع من تشرين الأول/أكتوبر في إسرائيل على أنه حدث ناتج عن عمليات إرهابية واسعة النطاق،⁵⁰ ما يستوجب تفعيل عدد كبير من قوى الطوارئ، وفي مقدمتها الأجهزة الأمنية، وخدمات الطوارئ والإنقاذ، وجهات الدعم وتحديد هوية الضحايا. وتمتلك معظم هذه الجهات إجراءات أو بروتوكولات خاصة تحدد الخطوات الواجب اتباعها في مثل هذه الأحداث.⁵¹ وتجدر الإشارة إلى أن الفحص الذي أجريناه أظهر أن أيًا من الإجراءات القائمة لم يتطرق

50 انظر التعريف من [قاموس مصطلحات الطوارئ](#) المدنية التابع للهيئة الوطنية للطوارئ، والذي نُشر في عام 2021.

51 من المهم التوضيح أنه بالإضافة إلى الإجراءات الفردية لكل جهة، في حالة وقوع حادثة سقوط ضحايا جماعية - يستخدم من قبل وزارة الداخلية - إجراء يُسمى "بساح" (الإخلاء، والإغاثة والضحايا) للتعامل مع حالات الطوارئ التي تستدعي إجلاء السكان من المناطق الخطرة وتقديم المساعدة الفورية للضحايا. يشمل هذا الإجراء التنظيم والتنسيق بين مختلف الجهات، مثل الجيش الإسرائيلي والشرطة ونجمة داود الحمراء وإدارة الإطفاء والسلطات المحلية، لضمان إجلاء سريع ومنظم للمواطنين من الأماكن الخطرة. ويتضمن الإجراء عدة مراحل رئيسية: الإخلاء - نقل السكان من المناطق الخطرة إلى مناطق آمنة. الإغاثة - تقديم الإسعافات الأولية، بما في ذلك العلاج الطبي وتوفير الغذاء والماء والمعدات الأساسية للسكان الذين تم إجلاؤهم. الضحايا - معالجة الضحايا وجمع الجثث واخلائها بطريقة منظمة وكريمة. يهدف إجراء "بساح" إلى ضمان النظام في الاستجابة لحالات الطوارئ وتمكين الإدارة الفعالة للموارد والقوات، مع تقليل الأضرار وإنقاذ الأرواح. تتولى مسؤولية تنفيذ إجراء "بساح" قيادة الجبهة الداخلية، وشرطة إسرائيل، وجيش الدفاع الإسرائيلي، وجهاز نجمة داود الحمراء، والسلطات المحلية، والهيئة الوطنية للطوارئ "راحيل" نيابة عن وزارة الدفاع، والتي أنشئت لتنسيق عمل جميع الجهات العاملة في حالات الطوارئ. وخلال القتال

إلى احتمال ارتكاب جرائم عنف جنسي، ولا إلى واجب جمع الأدلة المتعلقة بها. إضافة إلى ذلك، وفي ظل الفوضى، تعطلت بشكل خاص القدرة على التعرف "في الوقت الحقيقي" في الميدان على الجرائم التي وقعت، والانشغال بتوثيقها.

ورغم أن التحليل الوارد أدناه يصف الدور المبدئي والمخصص لكل جهة، من المهم التأكيد على أن المقابلات المختلفة ترسم صورة تشير إلى أنه، على الأقل في الساعات الأولى من الاستجابة للهجوم، كان هناك تعدد في الجهات الطارئة التي وصلت إلى الميدان، بعضها دون أي تنسيق، وبعضها بتنسيق جزئي، بل وأحياناً خلافاً للتعليمات. إضافة إلى ذلك، وصلت جهات مدنية تطوعية عملت بشكل مستقل أو انضمت إما إلى الجيش أو إلى قوات الإنقاذ والإغاثة، الأمر الذي صعب إلى حد كبير السيطرة على سلوك القوات ميدانياً. وتبرز في هذا السياق شهادة قائد عسكري برتبة عقيد، صرح في مقابلة قائلاً: "أخذتُ سلاحاً ووصلتُ إلى المكان ببساطة".⁵²

4.1 تعريف قوات الطوارئ الأولية والثانوية في هجوم 7 تشرين الأول/أكتوبر

لغرض إعداد هذا التقرير، اعتمدنا على حقل المعرفة المتعلق بـ"المستجيبين الأوائل" الذين يصلون إلى بيئة الهجوم الإرهابي، وأضفنا إليه حقل المعرفة الجديد المتعلق بجاهزيتهم للتحديد جرائم العنف الجنسي وتوثيقها. وفي تحليلنا، أضفنا تقسيماً إضافياً بين قوات الطوارئ الأولية والثانوية، بما يتوافق مع السياسة المعمول بها في إسرائيل فيما يخص توزيع المهام بين الجهات المختلفة. ففي دولة إسرائيل، توجد عدة هيئات طوارئ تعمل أثناء وقوع حادثة سقوط ضحايا جماعية ناجمة عن حدث إرهابي كبير.⁵³

4.2. المستجيبون الأوائل

أ. الجهات الأمنية

وتشمل المسؤولية الرئيسية للجهات الأمنية خلال الهجوم الإرهابي المنع، وتحييد التهديد، وحماية المدنيين، وذلك من خلال الانتشار السريع لقوات الأمن وفرق إحباط الإرهاب في المناطق المتأثرة. وتُدرَّب هذه القوات على الاشتباك مع مسلحين، وتأمين البنى التحتية الحيوية، وإقامة منظومة شاملة من الحواجز لوقف انتشار الهجوم. إضافة إلى ذلك، تضطلع أجهزة الاستخبارات بدور حاسم في

وبعده، وُجهت انتقادات حادة للهيئة الوطنية للطوارئ لتقاعسها عن أداء مهامها، ولأن معظم مسؤولية إجلاء المجتمعات، على سبيل المثال، وقعت على عاتق رؤساء المجالس والسلطات المحلية وفقاً لإجراءات "بساح". للمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع، انظر <https://shakuf.co.il/49421>. للاطلاع على مهام الهيئة الوطنية للطوارئ، انظر - www.mod.gov.il/Departments/Pages/rahel.aspx للاطلاع على إجراءات "بساح"، انظر - www.gov.il/BlobFolder/dynamiccollectorresultitem/regulation-pessach-32/he/emergency_pessach_regulation-pessach_regulations-pessach-32-2.7.23.pdf.

52 من المقابلة مع العقيد (أ)، بتاريخ 30 أغسطس 2024. تظهر شهادات عديدة عن أعمال مستقلة قام بها مواطنون في مصادر مفتوحة لا حصر لها.

53 راجع التعريف الوارد في قاموس مصطلحات الطوارئ المدنية الصادر عن الهيئة الوطنية للطوارئ عام 2021. نوّد أن نوضح أن هذا التقرير يركز على قوات الاستجابة الرئيسية الأولية للهجوم الإرهابي، والتي كانت مسؤولة أيضاً عن جمع الأدلة، أو الضحايا، أو التي حددناها على أنها الجهات التي يُحتمل مشاركتها في مهمة جمع الأدلة المتعلقة بارتكاب جرائم جنسية. ولذلك، لم تُدرج قوات الاستخبارات أو فرق الإطفاء والإنقاذ في هذه القائمة، على الرغم من دورها المهم في الاستجابة لهجوم حماس في ذلك اليوم وعموماً.

جمع المعلومات لتحديد هوية المنفذين ومنع هجمات إضافية. وتشمل الجهات الأمنية عادة الجيش، والشرطة، ووحدات الإنقاذ التابعة للشرطة.

ب. خدمات الطوارئ والإنقاذ المدنية

تُرسل فرق الخدمات الطبية إلى مواقع الهجمات الإرهابية لتقييم خطورة الإصابات وتقديم العلاج الطبي الفوري. وتكون المستشفيات ومراكز الصدمات في حالة تأهب قصوى لاستقبال المصابين ومعالجتهم، مع طواقم طبية مدربة على التعامل مع أحداث الإصابات الجماعية. وبخلاف الوحدات الطبية العسكرية، فإن الوثائق الطبية التي تقوم بها الفرق الطبية المدنية تعتبر أدلة قانونية مهمة في الإجراءات المستقبلية، وتستخدم المحكمة هذه السجلات عند البت في حالة الضحية وأقوالها.

المستجيبون الثانويون

ت. الجهات المسؤولة عن التعرف على الضحايا والتعامل معهم، ومعاهد الطب الشرعي، وجهات التحقيق

تشمل هذه الفئة منظمات مكرسة للتعرف على الضحايا والتعامل معهم، وصون كرامة الجثامين والمصابين في أحداث إرهابية. وتعمل هذه الجهات بالتعاون مع الأجهزة الأمنية وخدمات الطوارئ لجمع المعلومات، وإجراء عمليات التعرف العلمي، والتوثيق. كما تشمل هذه الفئة هيئات وسلطات مختصة بالتحقيق في الجرائم، وتحليل الأدلة، وجمع المعلومات ذات الصلة بالأحداث الإرهابية. وتعمل هذه الجهات على ضمان تحقيق العدالة للضحايا والناجين وأسراهم، باستخدام تقنيات متقدمة وأساليب تحقيق مهنية.

تُقام محطات لتجميع الجثامين في سيناريوهات الطوارئ القصوى. وفي هذه المواقع تُجرى عملية علمية لجمع بيانات التعرف من الجثامين، بهدف تحديد هوياتهم وإحضارهم للدفن. ويتمثل الهدف من هذه المحطات في أن تكون موقعًا مركزيًا لتجميع الجثامين قبل الدفن، حيث تُنفذ عملية مهنية (علمية) لجمع بيانات التعرف على القتلى، بالتعاون بين شرطة إسرائيل والمركز الوطني للطب الشرعي. وتؤدي هذه المحطة دورًا محوريًا باعتبارها الجهة المنظمة الأخيرة لجمع الأدلة من جثامين ضحايا الإرهاب.

تتحمل الشرطة مسؤولية منظومة التحقيقات كجزء من الاستجابة الثانوية. وتؤدي وحدات التشخيص الجنائي ووحدات التحقيق الخاصة دورًا مهمًا في جمع الأدلة وتحديد هوية الضحايا في موقع الهجوم. ويعمل عناصر الشرطة إلى جانب الطواقم الطبية لتوثيق ومعالجة الموقع، مع الحفاظ على الأدلة لغرض التحليل الجنائي.

وبعد نحو شهر من هجوم السابع من تشرين الأول/أكتوبر، قررت الشرطة تركيز التحقيق في جرائم العنف الجنسي بيد وحدة مخصصة للجرائم ضد القاصرين عبر الإنترنت، بدل إحالتها إلى وحدة متخصصة بجرائم العنف الجنسي أو إنشاء فريق مخصص لهذا النطاق الواسع من الجرائم. ولم تصدر الوحدة نداءً منظمًا داخل الأجهزة المختلفة للإدلاء بالشهادات. وأفاد العديد من الأشخاص الذين

أُجريت معهم مقابلات بأنهم لم يدلوا بشهاداتهم إطلاقًا، أو أنهم أدلوا بها لوححدات شرطة أخرى، أو أنهم أدلوا بها فقط بعد مرور وقت طويل على الهجوم.

ث. مراكز الصدمات في المستشفيات والمؤسسات العلاجية

تؤدي المستشفيات ومراكز الصدمات في إسرائيل دورًا حاسمًا في علاج المتضررين من الأحداث الإرهابية. فالمستشفيات في مختلف أنحاء البلاد مجهزة بوحدات صدمات متخصصة وأقسام طوارئ قادرة على التعامل مع أحداث الإصابات الجماعية. وفي حالة وقوع حدث إصابات جماعية، يتوجب على المستشفيات الانتقال من نمط العلاج الروتيني إلى نمط الطوارئ، وفقًا لتعليمات وزارة الصحة الإسرائيلية.⁵⁴ وإضافة إلى تعليمات وزارة الصحة، يوجد إجراء آخر صادر عن شرطة إسرائيل يتعلق بالتعاون بين وزارة الصحة والشرطة في حالات حادثة أسفرت عن العديد من الضحايا،⁵⁵ فيما يخص المصابين أو القتلى مجهولي الهوية. وفي مثل هذه الحالات، يجب على المستشفى تفعيل "مركز معلومات لحادث أسفر عن العديد من الضحايا"، الذي يركّز المعلومات المتعلقة بالمصابين أو القتلى الذين وصلوا إلى المستشفى.⁵⁶

وفيما يتعلق بحالات العنف الجنسي، نشير إلى أن الأقسام المختلفة في المستشفيات تتلقى عادة تدريبًا على التعرف على النساء ضحايا العنف الأسري أثناء تقديم العلاج الطبي، إلا أن الطريق لا يزال طويلًا فيما يخص التعرف على ضحايا الاعتداء الجنسي وتقديم العلاج المناسب للصدمة.⁵⁷ فأقسام الطوارئ العامة غير مهيأة لاستقبال ضحايا الاعتداء الجنسي، ولا يتم إجراء استجواب بشأن التعرض لاعتداء جنسي، إلا إذا صرّح المصاب/ة بذلك طوعًا. ولهذا الغرض أنشئت مراكز حادة تضم طاقمًا متعدد التخصصات، يتولى تقديم العلاج الجسدي والنفسي للمتوجهين والمتوجهات إليها.⁵⁸

54 تركّز استعدادات المستشفيات على تجهيز غرف الطوارئ وغرف العمليات، والاستعداد لتقديم العلاج الأساسي للمصابين من قبل أطباء متخصصين، وإعداد سلسلة رعاية هرمية تتألف من أطباء متخصصين يتولون علاج المصابين وإدارتهم وتحديد أولويات علاجهم. ووفقًا للوائح الصحية، يجب على المستشفيات زيادة عدد الموظفين، وإيقاف الإجراءات غير العاجلة، وتوفير مساحة في أقسام الطوارئ. انظر: مبادئ تعامل النظام الصحي مع حوادث الإصابات الجماعية، وزارة الصحة.

55 الإجراء رقم 03.300.014 التعاون بين الشرطة الإسرائيلية ووزارة الصحة بشأن مسألة تحديد هوية الضحايا في حادثة إصابات جماعية.

56 كجزء من الإجراءات، يوفر المستشفى مأوى لممثل الشرطة وفريق التحقيق، بما في ذلك محقق الطب الشرعي. ويتعين على محقق الطب الشرعي وفريق التحقيق جمع بيانات تعريفية للأشخاص المصابين المجهولين بالتنسيق مع الفريق الطبي. إضافة إلى الاستجواب (إن أمكن طبيًا)، يجب على الفريق أخذ بصمات الأصابع وعينات الحمض النووي والعلامات الطبية من الشخص المجهول. والهدف من هذه الإجراءات هو تحديد هوية الشخص المصاب المجهول، وليس جمع أدلة لتحديد سبب الوفاة أو الاعتداء الجنسي.

57 www.haaretz.co.il/health/2023-10-22/ty-article/0000018b-55ec-d5d2-afef-d5fd1b550000

58 تتواجد مراكز الرعاية العاجلة في ستة مستشفيات فقط، وتعمل على مدار الساعة 24/7. تُقدم هذه المراكز علاجًا طبيًا ونفسيًا فوريًا، لمدة تصل إلى أسبوع من تاريخ الإصابة. يشمل العلاج: المساعدة في منع الحمل، والوقاية من الأمراض المنقولة جنسيًا، وجمع وتوثيق الأدلة. بالإضافة إلى ذلك، يُقدم الدعم النفسي من قبل أخصائية اجتماعية مُدرّبة على هذا الموضوع، مما يُتيح إجراء جلسات متابعة (تصل إلى ثماني جلسات) والمساعدة في الإحالة إلى خدمات المعالجين النفسيين في المجتمع. انظر أيضًا: الصدمة في العلاج | الاعتداء الجنسي والإقامة في المستشفى النفسي: رسم خرائط الخدمات الصحية والسياسات | ورقة سياسات - بحث وكتابة: هيليا ريمون-جرينسبان، مايو 2016، ص 12. טראומה בטיפוּל | פגיעה מינית ואשפוז פסיכיאטרי: מיפוי שירותים ומדיניות בריאות | נייר מדיניות - מחקר ובתיבה: הילה רימון-גריןשפון, מאי 2016 למ' 12. ימנח הנחג המבג في המרכז המבכصة ضحايا الاعتداء الجنسي السيطرة على العملية، بمعنى أنه على الرغم من استعدادهم لجمع الأدلة القانونية، إلا أن الضحية هي التي تقرر ما إذا كانت ستقدم شكوى أم لا، وذلك بناءً على نهج علاجي قد يتعارض مع المصلحة القانونية في جمع الأدلة.

تحديات تحديد وتوثيق جرائم العنف الجنسي المرتكبة في ظل هجوم إرهابي

وتُخصص هذه المراكز لتقديم العلاج الأولي خلال الأيام السبعة الأولى بعد الاعتداء، وهي ذات صلة فقط بمن عرّف/ت نفسه/ا كضحية لجريمة عنف جنسي.⁵⁹

يوصى بالاطلاع على الملحق (أ) من التقرير الكامل باللغة الإنجليزية، والذي يعرض بالتفصيل نشاط هيئات الطوارئ المختلفة خلال هجوم السابع من تشرين الأول/أكتوبر. ويستند هذا الملحق إلى عشرات المقابلات مع عاملين ميدانيين، ويبرز حالة الفوضى التي عملت فيها هذه الجهات، وتأثيرها على الضرر اللاحق بالأدلة المتعلقة بجرائم العنف الجنسي. وتُعرض خلاصة مركزة لهذه التحديات في الفصل 1.5 - "مبدأ الفوضى: الضرر بالأدلة".



59 يُعدّ الوصول إلى مركز الرعاية العاجلة في الوقت المحدد أمراً بالغ الأهمية من الناحية القانونية أيضاً. يجب جمع الأدلة في غضون 72 ساعة من الإصابة، وبعد أقصى 7 أيام. www.gov.il/he/Departments/Guides/sexual-assault-victim-examination-center.
www.haaretz.co.il/health/2023-12-24/ty-article/premium/ooooo18c-9ba4-dc37-a3ae-bbfc031foooo?gift=ace8627082234370bc11f9fc59c5727c ينبغي توضيح هذا البيان فيما يتعلق بمسألة العنف الجنسي المرتكب ضد المختطفات الإسرائيليات أثناء احتجازهن في غزة.

5. نموذج إثباتي جديد لإثبات جرائم العنف الجنسي المرتكبة خلال هجوم إرهابي

5.1 مبدأ الفوضى - الضرر الإثباتي

تُحدث الهجمات الإرهابية المنظَّمة تحديات جسيمة تتعلق بتحديد الأدلة على جرائم العنف الجنسي وجمعها وتوثيقها. ويتمثل التحدي الأول في غياب الوعي بإمكانية ارتكاب جرائم عنف جنسي أصلاً خلال هجوم قصير الأمد، يكون هدفه الأساسي القتل الجماعي لأكثر عدد ممكن من المدنيين. ويُضاف إلى ذلك الطابع الخاص للهجوم الإرهابي مقارنة بإدارة حرب تقليدية، حيث يتمثل جوهره في إحداث الفوضى كجزء من تكتيك الهجوم: فالفوضى هي حالة من انعدام النظام، والاضطراب العام، والدمار المادي واسع النطاق، وتعطيل منظومات الاستجابة والتعرّف من خلال إدخالها في حالة شلل والاقتصار على أنماط عمل بقاءية فقط. ومن خلال استعراض الوقائع والمقابلات مع عناصر هيئات الطوارئ، تتبلور سمات واضحة ترسم ملامح الفوضى الهائلة التي خلفها هجوم حماس الإرهابي.

للفوضى تبعات مباشرة على تعطيل قدرة المنظومات الرسمية في الدولة على العمل كما هو مطلوب من أجل تحديد مرتكبي جرائم العنف الجنسي وتوثيقها توثيقاً إثباتياً، وقد أدت إلى إحداث ضرر إثباتي منهجي وواسع النطاق فيما يتعلق بإثبات هذه الجرائم. ولا يعني ذلك عدم وجود أدلة على جرائم العنف الجنسي، وإنما يعني أن جزءاً كبيراً منها قد تضرر، وهو ما يستوجب تغييراً جوهرياً في الطريقة التي نقيّم من خلالها حجم الأدلة المطلوبة لإثبات هذه الجرائم. يكشف تحليل المقابلات مع هيئات الطوارئ عن أنماط واضحة من الفوضى.

وقد ألحقت الفوضى الواسعة ضرراً بالغاً بقدرة الدولة على التعرف على جرائم العنف الجنسي وتوثيقها وفق الإجراءات الإثباتية المتعارف عليها. وحتى في الحالات التي قد تتوافر فيها أدلة محتملة على هذه الجرائم، فإن التشويش المنهجي يؤدي إلى إضعافها وإلى فقدان واسع النطاق لها، الأمر الذي يفرض إعادة التفكير في آليات الفحص والإثبات.

الضرر الإثباتي هو نتيجة حتمية للفوضى، ويمكن وصفه على أنه يطل فئات رئيسية عدة:⁶⁰

5.1.1 جمع الأدلة في ظروف قتال وتهديد

أوجد الهجوم الإرهابي واقع ساحة قتال نشطة، ألحق ضرراً بالغاً بقدرة جمع الأدلة. فقد واجه المستجيبون الأوائل تحدياً مزدوجاً: العمل تحت نيران مستمرة، وبالتوازي سباقاً مع الزمن لمنع اختطاف الجثامين.

⁶⁰ يظهر تحليل مفصل لتحديات جمع الأدلة، بما في ذلك اقتباسات كاملة من مختلف الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات، في فصل التحقيقات من التقرير الكامل باللغة الإنجليزية.

وقد فرض هذا الوضع قيودًا حرجية على نشاط القوات، من بينها:

1. **تغليب إنقاذ الأرواح على حفظ الأدلة:** أعطت فرق الطوارئ أولوية لإنقاذ الناجين على حساب الحفاظ على ساحة الجريمة. فقد روت شرطية، على سبيل المثال، أنها شاهدت ملابس داخلية نسائية متناثرة، لكنها بدلاً من توثيقها ركزت على مساعدة الناجين.⁶¹

2. **قيود الزمن تحت إطلاق النار:** وصف عناصر هيئات الطوارئ ظروف العمل بأنها "غير مسبقة" - العمل تحت النار وفي ميدان قتال فعّال. وكانت القوات غير القتالية عرضة للخطر بشكل خاص واضطرت إلى مغادرة مواقع الأحداث بسرعة. وعملت الطواقم الطبية وفق بروتوكولات "الوجود الأدنى في الموقع"، ما أدى عملياً إلى تجاوز إجراءات التوثيق التي كانت مطلوبة في الظروف الاعتيادية.⁶²

3. **خطر اختطاف الجثامين:** فرض الخوف من اختطاف الجثث إخلاءً سريعاً للقتلى من المناطق الحدودية المكشوفة إلى مراكز استقبال أكثر أماناً. وقد أضرب هذا الإجراء أيضاً بالقدرة على الحفاظ على "نقاء مسرح الجريمة" وعلى توثيق أوضاع الجثامين.⁶³

جمع الأدلة في مسارح جريمة واسعة ومعقدة

أحدث الدمار الواسع تحدياً غير مسبوق لعمل التشخيص الجنائي، لا سيما بسبب طبيعة وحجم المسارح. فبخلاف مسارح الجريمة "الاعتيادية" المحدودة والقابلة للسيطرة، شمل الحدث مسارح مفتوحة عديدة اتسمت بدمار مادي جسيم. وقد صعبت المباني المنهارة والمحتركة الوصول إلى مواقع كثيرة، وأضفت مخاطر إضافية على القوات العاملة.

وأفضت تعقيدات التعامل مع المسارح إلى سلسلة من العوائق، من بينها:

تشنت الأدلة الجنائية الحساسة على مساحة واسعة؛ تداخل ساحات القتال مع مسارح الجريمة؛ عدم القدرة على الحفاظ على تعقيم الساحات؛ وشلل شبه كامل لوسائل التعرّف "الكلاسيكية".

وكان التحدي الأشد يتمثل في التعرف على الضحايا. فقد أدى العدد الكبير جداً من الجثامين وبقايا الجثث، التي وُجدت في أماكن مختلفة وبحالات إصابة قصوى، إلى ضغط هائل على فرق التعرف. واتضح أن أساليب التوثيق التقليدية غير كافية، كما أن بعض الآثار لم يكن بالإمكان الوصول إليها أصلاً بسبب ظروف الميدان.⁶⁴

61 مقابلة مع ضابط شرطة رفيع المستوى، 2 أبريل 2024.

62 مقابلة مع قائد السلك الطبي، 13 سبتمبر 2024.

63 مقابلة مع قائد وحدة البحث والتمشيط، 21 أكتوبر 2024.

64 مقابلة مع مسؤول رفيع المستوى في السلك الطبي، 13 سبتمبر 2024.

جمع الأدلة في ظل صدمة ثانوية لعناصر الطوارئ

تُشكّل مسارح الهجمات الإرهابية تحديًا مختلفًا جذريًا عن التحقيق في جرائم عنف جنسي "اعتيادية"، بسبب الحضور الكثيف لضحايا قُتلوا بوحشية. ويصعب ذلك التعرف على جرائم العنف الجنسي المحددة وتوثيقها. كما أن جسامه الجرائم الجنسية – التي ارتُكبت أحيانًا مع تشويه شديد وجثامين ممزقة – زادت من صعوبة تفعيل آليات جمع الأدلة بصورة منهجية ومنظمة.

تُعرّف الصدمة بأنها استجابة نفسية وعاطفية لأحداث تهدد سلامة الجسد والنفس. فالصدمة الأولية تصيب من تضرروا مباشرة، بينما تصيب الصدمة الثانوية من تعرضوا لتجارب الآخرين الصادمة. ولهذه الظاهرة انعكاسات مباشرة على القدرة على جمع الأدلة وتوثيقها.

كان الأثر النفسي على المستجيبين الأوائل عميقًا وفوريًا. وأفاد العديد من المشاركين في المقابلات بحدوث "مخو" أو كبت لذكريات من مواقع الأحداث. كما يظهر الأثر المستمر للصدمة في احتفاظ بعضهم بصور لم يسلموها للشرطة، بسبب صعوبة نفسية في معاينتها بأنفسهم.⁶⁵

جمع الأدلة في ظل صدمة ثانوية

رافقت عملية جمع الشهادات من الناجين تحديات إثباتية كبيرة. فقد طُلب من الشهود استعادة أحداث صادمة في الوقت الذي كانوا فيه يواجهون صدمة شخصية وجماعية، ما جعل من الصعب عليهم تقديم شهادات "منظمة" ومفصلة، كما تتطلبها عادة الإجراءات القضائية أو التحقيقات الدولية. إن تأثير الصدمة على الشهادة يكون واضحاً بشكل خاص في حالات العنف الجنسي في مناطق النزاع. فالآثار النفسية لتجربة هذه الأفعال أو لمشاهدتها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، تخلق عوائق كبيرة أمام التواصل الواضح واستحضار الذاكرة. وقد تجلّى ذلك لدى عدد من المشاركين الذين أفادوا بتأجيل الإدلاء بشهاداتهم لدى الشرطة لأشهر طويلة، بينما بقي آخرون عاجزين تمامًا عن الإدلاء بأي شهادة، ما يبرز كيف تقوّض الصدمة بصورة جوهرية عملية جمع الأدلة التقليدية.

وتتمثل إحدى الاستجابات الأولية للصدمة الشديدة في سلوك التجنب، حيث يجد الأفراد أنفسهم غير راغبين أو غير قادرين على مواجهة التجربة الصادمة.⁶⁶ وقد برزت هذه الآلية الدفاعية النفسية بشكل خاص في موقع مهرجان "نوبا"، حيث اتخذ مختصو الصحة النفسية قرارًا علاجيًا واعيًا بتقييد مشاركة الناجين لتجاربيهم علنًا، خشية أن تؤدي مثل هذه النقاشات إلى إثارة صدمة ثانوية لدى ناجين آخرين.⁶⁷

جمع الأدلة في ظل قلة الناجيات والناجين

في واقع الهجوم الإرهابي الذي يتضمن قتلًا جماعيًا، لم ينجُ كثير من ضحايا جرائم العنف الجنسي للإدلاء بشهاداتهم، فغاب صوته وصمت. وفي معظم الحالات، يحدث أيضًا "ابتلاع" للأذى، إذ إن الأذى الناجم عن العنف الجنسي غالبًا ما لا يكون ظاهرًا للعيان، بخلاف أنواع أخرى من الجرائم التي تكون علاماتها الفيزيولوجية واضحة عادة عند الفحص الخارجي للجثمان.

65 مقابلة مع قائد وحدة البحث والتمشيط، 21 أكتوبر 2024.

66 مقابلة مع متطوع من منظمة زاكا – تحديد ضحايا الكوارث، 11 أبريل 2024.

67 مقابلة مع قائد وحدة البحث والتمشيط، 21 أكتوبر 2024.

جمع الأدلة في ظل العدد الكبير من الضحايا غير المعروفين

إن العدد الكبير من الضحايا ذوي التعرف الجزئي أو المعدوم يفرض ضغطًا هائلًا على الفرق الطبية وفرق التحقيق، التي تضطر في مثل هذه الظروف إلى إعطاء الأولوية للإخلاء ولعمليات التعرف، على حساب التحقيق في جرائم أخرى. وفي إسرائيل، عقب الهجوم، نُقل جميع عناصر التشخيص الجنائي إلى منظومة التعرف على الجثامين، ما أدى إلى شلل شبه كامل في منظومة التشخيص الجنائي. ونتيجة لذلك تقلّص المجال المتاح للتحقيق في جرائم تتجاوز جريمة القتل إلى حدٍّ بالغ.⁶⁸

التعرف والتوثيق على يد قوات غير مدربة

يتمثل تحدٍّ إضافي في غياب تدريب مهني مخصص لدى عناصر هيئات الطوارئ للتعرف على جرائم العنف الجنسي. ويؤدي هذا الغياب إلى توثيق جزئي أو معيب، وإلى تشخيص غير موثوق، ما يصعب تحليل المواد الميدانية حتى من قبل فرق تحقيق متخصصة.⁶⁹ كما أن الالتزام الصارم بالإجراءات الروتينية ألحق ضررًا أحيانًا بعملية التوثيق؛ فعلى سبيل المثال، أفاد قائد رفيع في وحدة مسح وتوثيق بأنه قام بتغطية جثمان امرأة عُثر عليها عارية فورًا – بدل تصوير الأدلة المحتملة – بدافع العادة والالتزام بإجراءات اعتيادية.⁷⁰

جمع الأدلة في ظل عمل جهات متعددة دون تنسيق

كان إدارة مسرح الجريمة معقدة أيضًا بسبب تعدد الجهات التي عملت فيه، بالتوازي أو بالتتابع: قوات قتالية، فرق إنقاذ، خبراء متفجرات، وحدات تشخيص، وغيرها. وأدى التحرك غير المنضبط للعديد من المجموعات في الموقع إلى "تلوث الأدلة". ووصف مسؤول رفيع في منظمة إنقاذ أنه وصل أولاً إلى منطقة الجنوب، ووجد بالفعل نحو مئة جثمان نُقلت إلى موقع مركزي، ما أضر بالقدرة على الحفاظ على المسرح كمصدر لمعطيات دقيقة.⁷¹

غياب التنسيق بين الجهات العسكرية والمدنية

أدى تعدد هيئات الطوارئ العاملة في الميدان، وكل منها يخضع لإجراءات مختلفة ودون فهم مشترك لأهمية الحفاظ على الأدلة، إلى تفاقم الوضع. وأسفر غياب لغة ملزمة وموحدة عن فجوات في التوثيق وعن جمع غير منهجي للأدلة.

إن سمات الفوضى الموصوفة أعلاه تبرز، من جهة، الصعوبة البالغة في جمع أدلة متينة، ومن جهة أخرى، المسؤولية الأخلاقية والعملية الملقة على عاتق التنظيم الإرهابي ذاته عن خلق حالة الفوضى التي ألحقت الضرر بإمكانية الإثبات.

68 مقابلة مع متطوع من منظمة زاكا – تحديد ضحايا الكوارث، 11 أبريل 2024.

69 مقابلة مع قائد وحدة البحث والتمشيط، 21 أكتوبر 2024.

70 مقابلة مع ضابط شرطة رفيع المستوى، 2 أبريل 2024.

71 مقابلة مع حاييم أوتمازين، قائد منظمة زاكا، 18 يونيو 2024.



5.2 مبدأ "الضرر القائم على الأدلة" في الهجمات الإرهابية

إن الاعتراف بحالات العنف الجنسي في ظل هجوم إرهابي مسألة بالغة الأهمية، لا للضحايا فحسب، بل أيضًا للعالم الحر بأسره الساعي إلى مكافحة الإرهاب بمختلف الأدوات المتاحة له. ويظهر هذا التقرير مدى صعوبة ترسيخ هذا الاعتراف من الناحية الإثباتية، في ظل حالات الفوضى التي تخلقها تنظيمات إرهابية مثل حماس. فالفوضى تولّد صعوبات كبيرة في استخدام آليات التعرف والتوثيق والتحقيق المطلوبة في دولة منظمة، وتعيق الاعتراف بالجرائم ليس فقط في الإطار القانوني الرسمي للملاحقة القضائية، بل أيضًا في الإطار غير القضائي الذي يتناوله هذا التقرير، والذي يتطلب بدوره اعترافًا من هذا النوع.

في ضوء ذلك، لا بد أن يتغير المبدأ الناظم الذي ننظر من خلاله إلى التحدي الإثباتي المتعلق بإثبات جرائم العنف الجنسي المرتكبة في ظل هجوم إرهابي، بحيث يعكس الطابع البنيوي للصعوبات الإثباتية، وكذلك المسؤولية الأخلاقية والعملية للتنظيم الإرهابي عن الفوضى التي أوجدتها.⁷² ومن المهم التأكيد على أن استخدام هذا المبدأ مخصص للوضعية الفريدة لارتكاب جرائم عنف جنسي في ظل هجوم إرهابي، ولا يُقترح تطبيقه في حالات جرائم العنف الجنسي "المستقلة" التي لا تنبع من هجوم إرهابي. ومع ذلك، يبدو أن النموذج الإثباتي القائم حاليًا لإثبات وقوع جرائم العنف الجنسي في سياق هجوم إرهابي يشبه النموذج المطبق في سياقات إثباتية أخرى، ولا يعكس هذه الصعوبات الإثباتية.

وقد يكمن حل محتمل للتعامل مع الصعوبة الإثباتية الهائلة في إثبات جرائم العنف الجنسي في ظل هجوم إرهابي في تبني الفكرة التي تقوم عليها العقيدة القانونية لـ "الضرر الإثباتي". فالضرر الإثباتي هو مبدأ قانوني تطور في قانون الأضرار، ويحمل المسؤولية لطرف ألحق ضررًا بفرض شخص آخر في إثبات دعواه المشروعة، نتيجة للأذى الذي لحق به.⁷³ وبعبارة أخرى، عندما يتصرف طرف ما على نحو يعيق شخصًا آخر عن إثبات الضرر الذي لحق به، فقد يُحمل مسؤولية قانونية ليس فقط عن الضرر المباشر، بل أيضًا عن المساس بفرض الإثبات ذاتها. والمنطق الكامن وراء هذه العقيدة هو ضمان العدالة والمساواة بين أطراف النزاع القضائي؛ فإذا امتنع شخص عن تقديم أدلة، أو أضرّ بها، أو صعب جمعها، فإنه يمس بشكل غير عادل بقدرة الطرف المقابل على إثبات ادعاءاته والحصول على جبر للضرر. وقد نشأت هذا المبدأ في ظل القاعدة القانونية التي تقضي بأن عبء إثبات عناصر الضرر المختلفة اللازمة لفرض المسؤولية يقع، كقاعدة عامة، على عاتق المتضرر. وقد أدى الإبقاء على هذا العبء حتى في الحالات التي يكون فيها المتسبب بالضرر قد مسّ بقدرة الضحية على إثبات الضرر، إلى واقع يُحرم فيه المتضرر من التعويض تحديدًا لأن المتسبب أضرّ بفرضه في إثبات دعواه. وبالنظر إلى أن استراتيجية التنظيمات الإرهابية تقوم على فرض الفوضى بما تحمله من تبعات إثباتية جسيمة، ينبغي اعتبار التنظيم الإرهابي الذي يعمد، عبر خلق الفوضى، إلى تقويض قدرة الدولة المستهدفة على تشغيل آلياتها الاعتيادية أو الطارئة لإثبات ارتكاب جرائم حرب ذات طابع جنسي، مسؤولاً عن ذلك.

72 من المهم التأكيد على أن استخدام مبدأ "الضرر الإثباتي" في هذا السياق مخصص للأنظمة القانونية في الحالات القصوى، ولا ينتقص من متطلبات الأدلة العادية في الحالات الفردية.

73 Liability for Uncertainty: Making Evidential Damage Actionable Alex Stein alex.stein@brooklaw.edu (Ariel Porat, 18 Cardozo L. Rev. 1891 (1996–1997)

وانطلاقاً من فهم آليات عمل التنظيمات الإرهابية كما ورد وصفها أعلاه، فإن شروط تطبيق هذه العقيدة تكون على النحو الآتي:

1. قيام هجوم إرهابي توافرت في سياقه "مؤشرات ملموسة وأدلة أولية" يدّعي أنها تشير الى ارتكاب جرائم عنف جنسي.⁷⁴

وتشمل هذه المؤشرات، من بين أمور أخرى: إصابات في الأعضاء التناسلية، تقييد اليدين أو القدمين، إطلاق نار على الأعضاء التناسلية بما قد يطمس أدلة على عنف جنسي، حرق الجثامين بما قد يطمس أدلة على عنف جنسي، جثامين جُردت من ملابسها، انكشاف الأعضاء التناسلية، كدمات بالقرب من الأعضاء التناسلية. وبخاصة فيما يتعلق بالنساء، ينبغي فحص مؤشرات إضافية مثل: جثامين وُجدت وأرجلها متباعدة، العثور على جثامين نساء معًا بعد نقلها من مكان إلى آخر، والعثور على ملابس داخلية. ويجب إضافة مؤشرات قوية جدًا مثل شهادات ناجين/ناجيات يُفترض أنها موثوقة، وما شابه ذلك.⁷⁵

وقد جرى بحث استخدام المؤشرات في التعرف على جرائم العنف الجنسي سابقًا في سياقات نزاعات مسلحة، حيث تقترح بروتوكولات شاملة ظروفًا عامة تدل، من بين أمور أخرى، على ارتكاب هذه الجرائم، بما في ذلك "الهجوم المفاجئ". غير أن القائمة المقترحة هنا أكثر صرامة، وتشترط وجود أدلة أولية على ممارسة عنف جنسي.

2. تنفيذ الهجوم من قبل **تنظيم إرهابي** لا يرى نفسه ملتزمًا بالقانون الدولي وقواعد القانون الدولي الإنساني، ما يسمح بالافتراض أنه تصرف دون تقييد بهذه القواعد ودون أي عامل رادع.

3. تسبّب الهجوم الإرهابي في خلق **فوضى** وتعطيل عمل منظومات المستجيبين الأوائل والثانويين في الدولة المستهدفة، وفي قدرتها على توثيق الجرائم.

يُمكن توضيح التطبيق العملي لعقيدة الضرر الإثباتي من خلال مثالين ميدانيين:

في الحالة الأولى، وصف صاحب وظيفة رسمية كان منخرطًا في جمع الجثامين كيف لاحظ واقياً ذكرياً مستعملاً على أرضية غرفة أمان في منزل اقتحمه إرهابيون.⁷⁶ يدل هذا المعطى، بدرجة احتمال عالية، على وقوع اعتداء جنسي في المكان. ورغم أنه لم يقم بتوثيق المعثور عليه اعتقادًا منه بأن أدلة الحمض النووي لن تتيح إجراءً جنائيًا، فإنه، في إطار العقيدة المقترحة، كان ينبغي اعتبار هذا المعطى دليلًا أوليًا على ارتكاب جرائم عنف جنسي، وإدراجه ضمن قائمة الحالات المؤكدة – الا إذا تم دحضه.

74 في هذا السياق، ينبغي توضيح أنه على الرغم من أن الشهادات التي تم جمعها لا تفي دائمًا بالمعيار الكامل للأدلة الجنائية، إلا أنها قد تثبت "نمطًا متسقًا من العمل" في مواقع مختلفة – وبالتالي يكون لها وزن تراكمي كبير كدليل.

75 يمكن العثور على بعض هذه المؤشرات، على سبيل المثال، في تقرير ال-COI المذكور أعلاه في الملاحظة رقم 5.

76 مقابلة مع متطوع في منظمة زاكا، 11 أبريل 2024.

في الحالة الثانية، أفادت ضابطة شرطة بأنها رأت ملابس داخلية نسائية متناثرة على طول الطريق رقم 232. ورغم عدم توثيق هذا المعطى، فإنه، وفق الإطار المقترح،⁷⁷ كان ينبغي اعتباره دليلاً ذا أهمية على وقوع جرائم عنف جنسي، وإدراجه ضمن قائمة حالات الاعتداء.

ويمكن المنطق المركزي في تطبيق هذه العقيدة في الفهم القائل إنه، حتى لو كان القتل هدفاً مركزياً في الهجوم الإرهابي، فإن العنف الجنسي قد يُمارَس، في الوقت ذاته، كأداة إرهابية إضافية. فالعنف الجنسي هو تكتيك من تكتيكات الحرب غير المتكافئة، تمارسه جهات تعمل خارج إطار القانون الدولي ولا ترى نفسها ملزمة به. وفي ظل هذه الواقعية، ينبغي النظر إلى الفوضى التي تنشأ أثناء الهجوم بوصفها آلية تُضعف مسبقاً القدرة على جمع الأدلة.

وبينما تُستخدم هذه العقيدة في القانون المدني لفرض مسؤولية قانونية، يُقترح هنا تفعيلها خارج أطر القانون الرسمي. ولا يعني ذلك أنها غير قابلة للتطبيق في المجال القانوني، غير أن تطبيقها في هذا السياق يتطلب تحليلاً معمقاً ومواءمة مع أنظمة قانونية مختلفة - وطنية ودولية، جنائية ومدنية. وفي سياق أوسع، من المهم التوضيح أن الاعتراف محل النقاش في هذا التقرير ليس بالضرورة اعترافاً قانونياً صارماً (عبر آليات قضائية وطنية أو دولية)، بل هو اعتراف اجتماعي يستند إلى مقارنة نسوية-كونية، ويُطبَّق أساساً من خلال آليات "القانون اللين"، مثل قرارات مجلس الأمن وتقارير الهيئات الدولية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها.

وعليه، تشكّل عقيدة الضرر الإثباتي أداة إضافية في صندوق أدوات مكافحة الإرهاب، من شأنها ردع التنظيمات الإرهابية عن التعويل على النقص البنيوي في الأدلة لإثبات جرائم العنف الجنسي التي ارتكبتها. وفي حال توافر مؤشرات على ذلك، تستطيع الدول، وكذلك الهيئات الدولية، تفعيل قرينة مفادها ارتكاب جرائم عنف جنسي من قبل التنظيم الإرهابي، بحيث يُلقى على عاتقه عبء دحضها. ويهدف نقل عبء الإثبات إلى تمكين اعتراف سريع، على الصعيدين الوطني والدولي، بارتكاب هذه الجرائم، نظراً للأهمية العملية للاعتراف، التي تتمثل في التعافي، والشفاء، وتحقيق العدالة، وجبر الضرر - ولو على المستوى الأولي فقط - وبالنظر إلى الفهم المتزايد بأن هذه الممارسة باتت جزءاً من تكتيكات القتال لدى التنظيمات الإرهابية.

وتغدو هذه المقاربة ذات أهمية خاصة في ضوء مؤشرات على أن جرائم العنف الجنسي آخذة في الاندماج ضمن مجموعة الأدوات التكتيكات التي تعتمد عليها التنظيمات الإرهابية.

77 مقابلة مع ضابط شرطة رفيع المستوى، 2 أبريل 2024.

5.3 أهمية الاعتراف بارتكاب جرائم عنف جنسي خلال هجوم إرهابي

الاعتراف كأساس للتعافي:

عندما لا يُعترف بالتجارب الصادمة، قد يطوّر الضحايا أعراضًا نفسية خطيرة، مثل الأفكار الاقتحامية، وانهيار الإحساس بالأمان، وانعدام الثقة العميق بالآخرين، والشعور بالعار والذنب، وصعوبة الاعتراف بوجود الصدمة، وتأثير بالغ على الأداء اليومي. وفي مثل هذه الحالة، قد ينشغل الضحايا بصورة قهرية بالسعي إلى الاعتراف بدلًا من التركيز على التعافي. وعندما يعترف المجتمع بما حدث، فإنه يحدّ جزءًا من هذا الأذى الإضافي، ويتيح للضحية التركيز على مسار الشفاء. وكلما قُصر الفاصل الزمني والمضموني بين الاعتداء الجنسي والاعتراف الاجتماعي به، ازدادت فرص التعافي.

وفي سياق جرائم العنف الجنسي خلال هجوم إرهابي، يمتد أثر الاعتراف إلى ما هو أبعد من دعم الضحايا المباشرين أنفسهم.

1. الاعتراف كشرط للشفاء:⁷⁸ إن عدم الاعتراف بتجربة أو حدث صادم يخلق ضائقة قد تتجلى في أعراض شديدة، وفي مقدمتها أفكار متطفلة، وتزعزع الإحساس بالأمان، وانعدام الثقة بالآخرين، ومشاعر العار والذنب، وعدم التصالح مع وجود الصدمة، وتداعيات على الأداء الوظيفي. وتؤدي هذه المشاعر إلى انشغال قهري إضافي وثنائي بالتجربة الصادمة الأساسية. وعلى النقيض من ذلك، فإن الاعتراف بالحدث الصادم يحدّ هذه المشاعر ويتيح التركيز على عملية الشفاء.⁷⁹ وكلما قصر الزمن بين مرحلة الاعتداء الجنسي والاعتراف بوقوعه، قصر أيضًا زمن الشفاء وازدادت احتمالات تعافي الضحية.⁸⁰

وفي السياق المحدد لجرائم العنف الجنسي المرتكبة في ظل هجوم إرهابي، يجب الالتفات كذلك إلى الضحايا الثانويين، وبدرجة احتمال عالية، وهم شهود الاعتداءات الجنسية، وعناصر هيئات الطوارئ، الذين تضعهم وظائفهم في مواجهة مباشرة مع الفظائع،⁸¹ والجمهور الواسع، ولا سيما ضحايا سابقون يعيشون تجدد الصدمة نتيجة التعرض لمشاهد ارتكاب هذه الجرائم أثناء الهجوم. كما أن الإنكار يفرض بدوره ثمنًا نفسيًا على المجتمع عامة، وبخاصة على النساء.⁸² ومن ثم، فإن الاعتراف ضروري أيضًا لشفاء هذه الفئات الواسعة.

Urrieta, L. Indigenous Reflections on Identity, Trauma, and Healing: Navigating Belonging and Power. 78
Genealogy 2019, 3, 26

79 من محاضرة الدكتور ربي فراي-لاندوا، رئيسة قسم تدريس التربية الخاصة في كلية أشفا. أُلقيت هذه المحاضرة ضمن ندوة حول العنف الجنسي والحرب في كلية أشفا بتاريخ 10.3.24.

80 من محاضرة ألقاها البروفيسور غابي شرايبر، بمجال الطب النفسي في جامعة بن غوريون. مقتطف من محاضرة ألقاها ضمن ندوة حول العنف الجنسي والحرب في كلية أخفا بتاريخ 10.3.24.

Greinacher, A., Derezza-Greeven, C., Herzog, W., & Nikendei, C. (2019) Secondary traumatization in first responders: a systematic review, European Journal of Psychotraumatology, 10

82 انظر إلى [دراسة أجرتها جمعية "نساء من أجل أجسادهن" حول الضرر الجنسي الثانوي](#) (msecondary sexual harm) بين النساء اللواتي تعرضن لتوثيق العنف الجنسي، والتي تُظهر أن حوالي 80% من المستجيبات اللواتي تعرضن لمثل هذا التعرض أبلغن عن ضرر نفسي كبير.

2. الاعتراف كأساس لتحقيق العدالة القانونية:

يُعد الاعتراف الأولي، خارج إطار النظام القضائي، بارتكاب جرائم العنف الجنسي شرطًا ضروريًا لتحريك مسار قانوني والحصول على سبل إنصاف قانونية. كما أن تفعيل المنظومة القضائية بحد ذاته يرسّخ، على المستويين الفردي (الضحية) والعام، معنى للعدالة يتمثل في توضيح الحدود الأخلاقية والاجتماعية وخلق الردع.

3. الاعتراف كوسيلة لإعطاء صوت للضحية ونقل العار إلى الجاني (التنظيم الإرهابي):

العار شعور مركزي في حالات العنف الجنسي، ويظهر حتى عندما تكون إدانة هذه الجرائم غير محل خلاف، كما في الهجمات الإرهابية، وقد يدفع الضحايا إلى الصمت أو الامتناع عن الظهور. إن إنكار الاعتداء الجنسي يشلّ الضحية ويُسكتها، ويقودها إلى التشكيك في واقع ما عاشته، ويزرع فيها مشاعر الذنب. ومن ثم، فإن الاعتراف هو النقيض التام للإنكار، وهو وحده القادر على فتح باب الكلام والشفاء، لا القمع والإسكات.⁸³

4. إقامة آليات علاج ودعم:

يخدم الاعتراف أهدافاً داخلية ودولية على حد سواء:

على الصعيد الداخلي:

يساعد على تجاوز حالات الإنكار المؤسسي التي تقلل من الحاجة إلى التحقيق وتقديم رعاية ملائمة للضحايا - المباشرين والثانويين. فالجهل، بل وحتى المقاومة للاعتراف بوجود جرائم عنف جنسي، لأسباب مختلفة - ولا سيما الخشية من الإحباط المعنوي الناتج عن ترسيخ ما يُنظر إليه كإهانة جماعية - قد تؤثر في تقاعس الدولة عن العمل. ويسمح الاعتراف المبكر بتوجيه الطاقة المؤسسية نحو العلاج بدلاً من الانشغال بإثبات الجرائم في ظروف إثباتية بالغة الصعوبة.

على الصعيد الدولي:

يُفَعّل الاعتراف آليات دعم دولية متخصصة في التعامل مع جرائم العنف الجنسي الجماعية، وهو أمر بالغ الأهمية خصوصًا عندما تكون الدولة المستهدفة نفسها في حالة أزمة. كما يتيح الاعتراف للمنظمات الدولية تنفيذ التفويض الممنوح لها تحديدًا لهذا الغرض، أي دعم الضحايا.⁸⁴

5. الاعتراف كأداة لمواجهة التضليل الإعلامي:

في العصر الرقمي، يتدفق المعلومات بسرعة شبه غير قابلة للضبط. ويصدر جزء كبير من المحتوى الرقمي في شبكات التواصل الاجتماعي عن مصادر غير موثوقة وزارعة للفوضى، وقد يكون كاذبًا أو مزيّفًا. ويسهم الاعتراف السريع بالاعتداءات الجنسية في تحييد الدافع إلى نشر معلومات غير موثوقة. وقد يصدر هذا الدافع سواء عن منكري الاعتداء أو عن مدّعون وقوعه، وقد يكون الضرر الذي يلحقونه بالضحايا وبمعالجتهم متماثلًا في الحالتين.

83 Schnittker, J. (2022). [What makes sexual violence different? Comparing the effects of sexual and non-sexual violence on psychological distress](#). SSM-Mental Health, 2

84 انظر، على سبيل المثال، [وثائق سياسات هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن توثيق الاعتداء الجنسي وحماية الضحايا](#)، وقدرتها على تشكيل مسار للاعتراف بالجرائم الجنسية.

وقد تجلت هذه الدينامية في حالة متطوع في خدمات الإنقاذ، أجرى في 7 تشرين الأول/أكتوبر عدة مقابلات تحدث فيها عن مؤشرات لجرائم عنف جنسي ادعى أنه شهدها، إلا أن جزءًا من شهادته دُحض لاحقًا من قبل السلطات الرسمية في إسرائيل، ويبدو أنه استخدم الحالة لتعزيز الانتباه إليه شخصيًا أو إلى الأحداث نفسها.⁸⁵

إن الاعتراف الرسمي، الواضح والمستند إلى أساس متين، هو الأداة الأقوى لمواجهة مثل هذه الحالات. فهو يحدّ من مساحة الإنكار من جهة، ومن مساحة المبالغة من جهة أخرى، ويضمن ألا يتحول صوت الضحايا إلى سلعة في معارك الدعاية.

6. الاعتراف كعامل يقلل من الدافع إلى "ابتزاز الأدلة" بوسائل غير مشروعة:

يشكّل استمرار عدم الاعتراف بجرائم العنف الجنسي خطرًا إضافيًا يتمثل في تغذية الدافع إلى تصنيع أدلة بوسائل غير قانونية، تتعارض مع القانون الدولي.

إن الاعتراف هو أكثر من مجرد إثبات. إنه المرحلة التي تنبثق عنه، ويشكّل طوق نجاة وخطوة أساسية نحو مستقبل أكثر إشراقًا للنساء، ولعائلاتهن، ولنا جميعًا.

85 صحيفة نيويورك تايمز تشكك في شهادة المسعف - www.ynet.co.il/news/article/ryzodvj1r

6. الاستنتاجات، التوصيات وأفضل الممارسات

6.1 مقدّمة

يهدف فصل الاستنتاجات والتوصيات إلى تقديم رؤى معمّقة بشأن القضايا التي نوقشت في هذا التقرير البحثي. وفي ضوء تحليل المعطيات وتعدّد المنظورات، يتبيّن أنّه من الضروري اتخاذ عدد من الخطوات الجوهرية من أجل الاستعداد الأمثل لهجمات مستقبلية.

تركّز التوصيات الواردة في هذا الفصل على بلورة بروتوكولات لأفضل الممارسات التي يمكن اعتمادها لتحسين أداء هيئات الطوارئ في كل ما يتعلّق بتحديد وتوثيق جرائم العنف الجنسي التي تُرتكب في سياق هجوم إرهابي. وتوجّه هذه التوصيات إلى ثلاثة مجالات عمل رئيسية:

1. تعزيز التعاون بين مختلف هيئات التحقيق
2. تحسين التنسيق بين قوات الأمن والشرطة
3. تطوير بروتوكولات جاهزية للتعامل مع الجرائم الجسيمة، مع تركيز خاص على العنف الجنسي في سياق الهجمات الإرهابية

إنّ تطبيق هذه التوصيات من شأنه أن يسهم في إرساء عملية منهجية وأكثر عمقاً، تؤدي إلى نتائج مثلى على صعيدي الأمن والتحقيق.

تعتمد هذه الاستنتاجات على منهجية بحثية منظّمة شملت: جمع وتحليل معطيات من مصادر متعددة إجراء مقابلات معمّقة مع جهات تحقيق على مستويات مختلفة تقييم شامل للإجراءات والبروتوكولات والممارسات القائمة

تضمن هذه المنهجية أن تكون التوصيات عملية وقائمة على الأدلة، ومرتكزة على الخبرة الميدانية والعمل على الساحة.

خلال البحث، ركّزنا على فهم ديناميكيات الحدث الإرهابي وعلى سلوك هيئات الطوارئ، التي أتاح الواقع الذي فرضته الهجمة الإرهابية لبعضها إمكانية تقليص حجم الضرر الناتج عن فقدان الأدلة في ظلّ الفوضى المصاحبة للهجوم. وقد مكّنتنا هذه المعطيات من رصد اتجاهات وأنماط متكررة، والكشف عن الصعوبات والفجوات القائمة في التنسيق بين مختلف هيئات التحقيق.

وتكمن الأهمية البالغة للاستنتاجات المستخلصة من هذا البحث في دورها الحاسم في الاستعداد لهجمات مستقبلية مماثلة، إذ توفر أساساً لعمليات يمكنها تحسين جاهزية واستجابة منظومة هيئات الطوارئ، والمساهمة في منع تكرار أحداث بالغة الخطورة. إنّ فهم هذه العوامل والديناميكيات لا يسهم فقط في تطوير المعرفة المهنية، بل أيضاً في إنقاذ الأرواح وحماية

6.2 التعاون بين هيئات التحقيق والجهات ذات الصلة

تحسين التعاون المؤسسي في التحقيق في جرائم العنف الجنسي

كشف البحث عن سلسلة من الإخفاقات الجوهرية في التنسيق بين الأجهزة الأمنية وهيئات التحقيق عند التعامل مع جرائم العنف الجنسي في سياق الهجمات الإرهابية، من بينها:

1. **التأخير في جمع الشهادات:** أفاد العديد من الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات بأنهم، حتى موعد مقابلتنا لهم، لم يُطلب منهم قط الإدلاء بشهاداتهم بشأن جرائم عنف جنسي وادعوا إنهم كانوا شهودًا عليها. ويشكّل ذلك تفويتًا حرجًا لفترة زمنية تكون فيها الأدلة والشهادات أكثر قابلية للوصول والتوثيق.

2. **غياب قنوات اتصال رسمية:** لم يكن هناك بروتوكول منظم للإبلاغ عن جرائم العنف الجنسي بين الأجهزة الأمنية المختلفة. وقد حال غياب قناة اتصال واضحة دون فتح تحقيقات استباقية في جرائم العنف الجنسي عند ظهور المؤشرات الأولية.

3. **التحقيق المتسلسل بدلًا من التحقيق المتوازي:** لم تُدمج التحقيقات في جرائم العنف الجنسي ضمن المراحل الأولى من التحقيق، بل أُرجئت إلى ما بعد انتهاء التحقيقات الأمنية. وأدّى هذا النهج إلى تأخير كبير في جمع الأدلة والتوثيق والتحقيق.

4. **التأخير في التعاون بين أجهزة الاستخبارات وجهات إنفاذ القانون:** لم يتم الربط بين أجهزة الاستخبارات والجهات المسؤولة عن إنفاذ القانون الجنائي إلا في مراحل متأخرة، بعد أن كان قد جرى التحقيق مع العديد من المشتبهين والشهود لأغراض أخرى.

تعكس هذه الإخفاقات التنسيقية مشكلتين جذريتين:

- < غياب الوعي بإمكانية ارتكاب جرائم عنف جنسي أثناء الهجمات الإرهابية
- < إعطاء أولوية للأمن "الوطني" على حساب الأمن "الجنسي"، أو عدم إدراج العنف الجنسي باعتباره مكونًا أمنيًا مشروعًا

إنّ هذا الفصل المصطنع يضرّ بفعالية التحقيق، كما يضعف القدرة على تقديم استجابة مناسبة للضحايا.

الادماج المبكر للمعلومات الاستخباراتية المتعلقة بالعنف الجنسي

يتعيّن على الأجهزة الأمنية والاستخباراتية الاستعداد لاحتمال ارتكاب جرائم عنف جنسي كجزء من الهجوم الإرهابي. ولتحقيق ذلك، يجب إدماج جمع المعلومات الجنائية المتعلقة بجرائم العنف الجنسي منذ المراحل الأولى من الاستجابات والتحقيقات الاستخباراتية مع الإرهابيين، وعدم الانتظار إلى حين توجّه لاحق من الشرطة المختصة حصريًا بهذا المجال. ويضمن هذا النهج إجراء التحقيقات بشكل متوازٍ، بما يمنع ضياع شهادات أو معلومات حاسمة خلال المرحلة الأولية، حين تكون ذاكرة الشهود والأدلة أكثر حداثة.

تنسيق وتبادل المعلومات في الوقت الحقيقي بين أجهزة الاستخبارات والشرطة

يوصى بإنشاء آلية منسّقة تكفل تبادلاً فعلياً للمعلومات بين أجهزة الاستخبارات والشرطة، على أن تتيح هذه الآلية:

- < مشاركة المعطيات في الوقت الحقيقي
- < ضمان منح التحقيقات المتعلقة بالجرائم الجسيمة، ولا سيما الجرائم الجنسية، اهتماماً فورياً دون تأجيلها إلى مراحل لاحقة
- < منع التأخيرات التي تضرّ بعملية جمع الأدلة
- < دعم إجراء تحقيقات متوازية من قبل عدة جهات في آن واحد

تدريب متخصص للمحققين في مجال العنف

ينبغي إخضاع محققي الاستخبارات الأمنية لتدريبات متخصصة تركز على التعرف إلى الأنماط المرتبطة بجرائم العنف الجنسي أثناء الأحداث الإرهابية. وقد أشار مشاركون في البحث إلى أن التحقيقات ركزت أحياناً فقط على الجوانب القتالية، وأغفلت طرح أسئلة ذات صلة بالعنف الجنسي. من شأن هذا التدريب أن يساعد على:

- < رصد مؤشرات العنف الجنسي خلال التحقيقات
- < صياغة أسئلة ملائمة لظروف القتال والاختطاف
- < الوصول إلى جمع الأدلة في مرحلة مبكرة

إنشاء فرق تحقيق مشتركة ومتخصصة

يمكن إنشاء فرق خاصة تضمّ جهات من الاستخبارات والأمن والشرطة، تكون مهمتها:

- < إدارة تحقيقات متوازية - أمنية وجنائية
- < تبادل المعرفة والخبرة والرؤى بين الجهات المختلفة
- < ضمان التنسيق منذ المراحل الأولى للتحقيق
- < تقليص زمن نقل المعلومات ومنع فقدان المعطيات

منهجية تحقيق قائمة على المؤشرات

في التحقيق مع المستجيبين الأوائل، من المهم التركيز على طرح أسئلة تتعلق بالمؤشرات الدالة على جرائم العنف الجنسي، بدل السؤال المباشر: "هل وقعت جرائم عنف جنسي؟". أي:

- < طرح أسئلة حول حالة الجثث، والملابس، وعلامات الإصابة، وتبعثر الملابس، وغيرها
- < توثيق كل تفصيل قد يشكّل مؤشراً على جريمة عنف جنس
- < تحديد الأنماط والنطاقات في مرحلة تحليل المواد، وليس في مرحلة الاستبيان الأولي

6.3 الاستعداد للمستقبل: تعزيز الجاهزية من خلال التدريب

إنَّ الإعداد الفعّال لهجمات إرهابية مستقبلية أمر بالغ الأهمية لضمان أمن الجمهور والحدّ من الأضرار الناتجة عن الجرائم التي قد تُرتكب خلالها. ومن الضروري توفير تدريب مخصّص لقوات الأمن والطواقم الطبية، مع التركيز على رفع الوعي بأنواع الجرائم المحتملة التي قد تقع أثناء مثل هذه الأحداث، وعلى رأسها جرائم العنف الجنسي. تحتاج قوات الأمن والطواقم الطبية إلى تدريب خاص يتجاوز البروتوكولات "الاعتيادية" لمكافحة الإرهاب. ويجب أن يشمل هذا التدريب ورشات عمل ومحاضرات تُعنى بتعليم كيفية التعرف على مؤشرات العنف الجنسي، وكيفية الحفاظ على الأدلة، حتى في ظروف الفوضى.

ينبغي أن تتكامل المعرفة النظرية مع تدريبات عملية ومحاكاة لسيناريوهات حقيقية لهجمات إرهابية، بما يتيح التدرّب على استجابات سريعة ودقيقة، والتعرّض لحالات ضغط واضطراب مشابهة لتلك التي قد تحدث في الميدان. والهدف هو إعداد الطواقم للتعامل مع الفوضى، وضمان امتلاكها القدرة على إدارة الوضع بمهنية وفعالية، بشكل عام، وبشكل خاص فيما يتعلّق بتحديد جرائم العنف الجنسي وتوثيقها توثيقًا إثباتيًا.

كما يجب التشديد، ضمن برامج التدريب، على اعتماد مقاربة منهجية لجمع الأدلة وحفظها، بما يشمل: كيفية توثيق مؤشرات العنف الجنسي، وكيفية الحفاظ على سلامة الأدلة، وكيفية ضمان سلسلة إثبات متواصلة - حتى في ظروف الإخلاء، والتهديد المستمر، والقتال.

تحسين صلاحيات جمع الأدلة في ساحات القتال

يتطلّب جمع الأدلة الجنائية أثناء القتال تحديد الوحدات العسكرية الأكثر ملاءمة لهذه المهمة. ويجب أن تجمع هذه الوحدات بين الجاهزية القتالية والخبرة المتخصصة في توثيق الأدلة بدقّة، ولا سيما فيما يتعلّق بجرائم العنف الجنسي. كما تحتاج هذه الوحدات إلى موارد مخصّصة وصلاحيات واضحة للعمل.

التعامل مع أزمة النقص في الكوادر الجنائية

في إسرائيل، تكتشف وجود نقص حاد في القدرات الجنائية. فقد أُغرقت فرق الطب الشرعي بمهام التعرّف على الضحايا، ولم تبقَ قدرة تُذكر على تنفيذ أعمال التحقيق الجنائي "الاعتيادية". ويستدعي هذا الواقع توسيعًا فوريًا لحجم القوى البشرية المتخصصة.

إصلاح البروتوكولات

قيّدت الإجراءات المعمول بها عملية جمع الأدلة. فقد امتنع متطوّعو "زاكا"، رغم وجودهم في مواقع الأحداث، في كثير من الحالات عن التوثيق (التصوير)، بسبب الفهم السائد بوجود حظر شرطي.⁸⁶ كما عمل أفراد وحدات المسح الميداني وفق تعليمات صارمة تمنع التصوير. وتستوجب هذه الإجراءات تعديلًا جذريًا، بحيث تسمح - بل وتُلزم - بتوثيق جرائم العنف الجنسي.

86 مقابلة مع أوتمازين، قائد زاكا، 18 يونيو 2024: "كان الجميع يصورون طوال الوقت - خلافًا للقواعد - لأنهم أدركوا أهمية التوثيق، على الرغم من القاعدة السائدة التي تحظر التصوير في مسرح الجريمة".

تعزيز الموارد

من أجل تحسين القدرات، هناك حاجة إلى:

- < توسيع فرق المحققين الجنائيين
- < تدريب مخصّص لجمع الأدلة في مناطق القتال
- < تخصيص وقت كافٍ لتوثيق الجثث والمواقع المشبوهة
- < تحديث الإجراءات بما يتيح جمع الأدلة بشكل صريح وواضح

أفاد مسؤول رفيع في "زاكا" بأنه، رغم الطلب منهم التصوير، امتنع متطوعون عن ذلك استنادًا إلى الفهم السائد بأن التصوير يتعارض عادةً مع تعليمات الشرطة. كما ذكر قائد وحدة المسح أن عناصره يعملون وفق أوامر واضحة تمنع التصوير. وعليه، فإن تغيير ممارساتهم يستوجب تغييرًا موازيًا في تحديد المهام وفي الإرشادات الميدانية.⁸⁷

6.4 التوثيق والتقييم

أنظمة توثيق متقدّمة

عندما يكون التوثيق الفوري للمواقع محدودًا، ينبغي إنشاء منظومة توثيق رجعية شاملة، توازن بين الدقة وسهولة الوصول. ويجب أن تقوم هذه المنظومة على: إنشاء قاعدة بيانات آمنة ومشفّرة، تحمي خصوصية الضحايا والشهود، مع الحفاظ في الوقت ذاته على الأدلة الحيوية. وتكتسب هذه الخطوة أهمية خاصة في ضوء ما كشفه لقاء مع قائد في "زاكا"، حيث تبين أن بعض المتطوعين يحتفظون اليوم بـ مواد مصوّرة حسّاسة لم تُعرض على جهات الشرطة، خشية المساس بخصوصية الضحايا.⁸⁸

تخدم هذه المنظومة أهدافًا متعددة، من بينها:

- < تحليل الأنماط في الهجمات الإرهابية
- < توثيق أساليب العمل الميداني والصعوبات التي ظهرت
- < تحديد تكتيكات إجرامية جديدة - ولا سيما العنف الجنسي في السياق الغربي
- < إتاحة تحليل معمّق بعد انتهاء الحدث
- < دعم التحسين المستمر والمتواصل لإجراءات الاستجابة

من المناسب إجراء "تحقيقات ما بعد الحدث" بشكل منتظم، لتقييم:

- < فعالية إجراءات الاستجابة
 - < الثغرات والإخفاقات
 - < الدروس المستفادة للأجيال القادمة
- وبهذه الطريقة يمكن إعادة بناء الثقة العامة في منظومات الأمن، التي تضرّرت في أعقاب حدث من هذا النوع.

87 مقابلة مع قائد وحدة البحث والتمشيط، 21 أكتوبر 2024.

88 مقابلة مع أوتمازين، قائد زاكا، 18 يونيو 2024.

6.5 رفع مستوى الوعي والتدريب

التدريب على التوعية بالعنف الجنسي في الهجمات الإرهابية

ينبغي تدريب أفراد الأمن لطواقم الطبية على إدراك احتمالية وقوع عنف جنسي ضمن هجوم إرهابي. فبدون هذا الوعي، قد تُغفل حتى الأدلة الواضحة. ومثال على ذلك ما حدث في قاعدة شورة (المتروجمة: قاعدة عسكرية استقبلت فيها جثامين الضحايا بعد احداث السابع من تشرين الأول) حيث لم يأخذ الطبيب الذي كان يفحص جثة امرأة تعرضت لاعتداء وحشي (بما في ذلك استئصال الثدي) في الحسبان احتمالية وقوع جريمة جنسية، ولم يوثق ذلك. وهذا يُظهر كيف يمكن للأفكار المسبقة حول "طبيعة الإرهاب" أن تؤدي إلى إغفال أدلة.

ينبغي أن يشمل هذا التدريب ما يلي:

- < دحض المفاهيم المسبقة حول سلوك المنظمات الإرهابية
- < تعليم كيفية التعرف على المؤشرات الجسدية والسلوكية للعنف الجنسي
- < توجيه عملية التوثيق المبكر والدقيق
- < وضع بروتوكول واضح لما يجب توثيقه وكيفية توثيقه

تدريب متخصص على التعرف على مؤشرات جسدية تدلّ على اعتداء جنسي

يحتاج المستجيبون الأوائل والثانيون إلى تدريب متخصص يجمع بين عنصرين:

1. تطوير المهارات التقنية لتحديد الأدلة وتوثيقها، حتى في أصعب المشاهد.
2. تنمية المرونة النفسية، التي تمكنهم من مواصلة العمل بكفاءة رغم تعرضهم لمشاهد مروعة.

ومن الأمثلة البارزة على ذلك، وصفت ضابطة شرطة رفيعة المستوى كيف أن تجنبها النظر مباشرة إلى جثة امرأة عارية نابع من رغبتها في حماية نفسها نفسيًا، إلا أن نتيجة هذا التجنب كانت ضياع أدلة.⁸⁹

ينبغي أن يُمكن التدريب المستجيبين من:

- < التغلب على الميل الطبيعية للتجنب
 - < الحفاظ على مستوى عالٍ من الأداء المهني
 - < التعامل مع الصدمة بطريقة تكيفية، بدعم متخصص
- تدريب متخصص على التعرف على مؤشرات جسدية تدلّ على اعتداء جنسي

تدريب متخصص على التعرف على مؤشرات جسدية تدلّ على اعتداء جنسي

يجب توفير تدريب مخصص للشرطيين، والمحققين، وطواقم الطبّ الشرعي، على التعرف على العلامات الجسدية التي قد تشير إلى اعتداء جنسي، حتى في الحالات التي يكون فيها سبب الوفاة هو إطلاق النار. ويمكن أن تشمل هذه المؤشرات، من بين أمور أخرى:

- < كسور في منطقة الحوض
 - < بتر أو تشويه الأعضاء التناسلية
 - < وضعية غير اعتيادية للجثة (مثل "تموضع" خاص أو مكان مميّز وُجدت فيه الجثة)
 - < أنماط إصابة لا تتسق مع "سردية إطلاق النار"
- يسهم هذا النوع من التدريب في تحويل الملفات ذات الصلة بسرعة إلى مسار فحص معمّق.

89 مقابلة مع ضابط شرطة رفيع المستوى، 2 أبريل 2024.

إجراءات عمل معيارية: توثيق الأدلة من قبل المستجيبين الأوائل

يحتاج المستجيبون الأوائل إلى تدريب مخصص على تقنيات أساسية لكنها صارمة لتوثيق الأدلة، بما يضمن استجابة فورية وفعّالة في الميدان. ويجب أن يرسّخ هذا التدريب مقاربة منهجية للتوثيق الأولي لمسرح الجريمة وجمع الأدلة، بما يفي بالمعايير القانونية الإثباتية، حتى عندما تكون الموارد محدودة.

ينبغي أن يتضمّن بروتوكول التدريب أساليب توثيق تقليدية ومرتبلة، بما في ذلك تقنيات تصوير صحيحة، واستخدامًا ملائمًا لأدوات متاحة مثل الهواتف المحمولة لأغراض التوثيق الأولي. إضافة إلى ذلك، يجب أن يحدّد أنظمة وسم معيارية للمواقع التي يشتبه بوقوع أنواع معيّنة من الجرائم فيها. ولا يقتصر التوثيق على جسد الضحية فحسب، بل يجب أن يشمل أيضًا الأدلة السياقية، مثل الملابس التي تمّ العبث بها أو المؤشرات البيئية في مسرح الجريمة.

تعكس هذه المقاربة تحوّلًا عن ممارسات قائمة، ولا سيما في السياقات العسكرية، حيث تقتصر الإجراءات غالبًا على تشخيص وتوثيق "إصابات عملياتية وطبية"، الأمر الذي يؤدي إلى تجاهل أدلة جوهرية – مثل تجريد مجنّدة من زيّها العسكري.

اعتبارات أخلاقية في توثيق الأدلة

يجب أن يتناول عنصر أساسي في هذا التدريب التعقيد الأخلاقي والقانوني لتوثيق ضحايا قُتلوا.

وتحتاج الطواقم إلى إرشادات واضحة لتحقيق التوازن بين جمع أدلة شامل وبين الحفاظ على كرامة المتوفّي، مع مراعاة:

- < المبادئ الأخلاقية العالمية
- < حقوق الضحايا
- < الاعتبارات الدينية والثقافية
- < متطلبات القانون في ما يتعلّق بجمع الأدلة

تضمن هذه الإطار أن يتمكّن المستجيبون الأوائل من جمع أدلة مقبولة قانونيًا، مع الحفاظ على كرامة الموتى واحترام الالتزامات الأخلاقية الأوسع.

كما يجب أن يوفرّ البروتوكول حلولًا عملية لمواقف ميدانية شائعة، مع الالتزام بمعايير مهنية وأخلاقية عالية، ضرورة لصون كرامة الضحية – حتى في ظروف صعبة وفي ظلّ موارد محدودة.

6.6 جمع الأدلة

تقنيات متقدّمة لجمع الأدلة: معايير التوثيق الميداني

ينبغي تطوير أدوات متقدّمة ووسائل تكنولوجية ملائمة لجمع وتوثيق الأدلة بشكل مهني وفعّال، بما يتوافق مع المعايير القانونية المعتمدة. وبالنسبة للقوات المتخصصة في تحديد وجمع الأدلة في مواقع الأحداث، يُوصى بالتزوّد بمعدات متقدّمة ووسائل تكنولوجية مناسبة تتيح توثيقًا مهنيًا وفعّالًا في بيئة قتالية. على سبيل المثال، يمكن لاستخدام كاميرات مثبتة على الجسم خلال عمليات الإنقاذ والتعرّف أن يحسّن بشكل كبير جودة التوثيق الأولي وموثوقيته.

يجب أن تُستكمل مواد التوثيق المرئي بنظام رقمي شامل للمسح المكاني، يتيح تتبعًا دقيقًا لمواقع مصادر الأدلة، ويدعم مراجعة منهجية للأدلة الرقمية. ومع ذلك، قد تفرض ظروف الميدان تحديات تكنولوجية، مثل انقطاع الإنترنت أو غياب المعدات المناسبة – كما واجهت طواقم "زاكا" صعوبات مماثلة مع التطبيق المخصص الذي استخدمته.

ولهذه الحالات، ينبغي وضع بروتوكولات احتياطية، تشمل إجراءات معيارية لاستخدام الهواتف المحمولة الشخصية كوسائل توثيق بديلة. ويجب أن تتضمن هذه البروتوكولات تعليمات واضحة بشأن تقنيات التوثيق السليمة، والتسجيل الدقيق للمواقع، وسبل الحفاظ على سلامة الأدلة طوال مسار التحقيق. تتيح هذه المقاربة ضمان استمرارية جمع الأدلة، حتى في غياب الظروف أو المعدات المثالية.⁹⁰

يضمن هذا النهج المزدوج – الذي يجمع بين التكنولوجيا المتقدمة وأنظمة النسخ الاحتياطي الموثوقة – جمع الأدلة بشكل متسق ومقبول قانونيًا في مجموعة متنوعة من الظروف الميدانية.

دمج التقنيات المتقدمة في الاستجابة لحالات الطوارئ وحماية المحققين

تشكل الفوضى النابعة عن الهجمات الإرهابية تحدّيًا هائلًا لعملية جمع الأدلة. ويجب على وحدات السابير المهنية في هيئات الطوارئ أن تكون مستعدة لتطوير أدوات وأساليب عمل مرنة تتلاءم مع البيئة الميدانية الفوضوية والمعقّدة. يجب أن تُمكن هذه الأنظمة من جمع الأدلة الرقمية بسرعة، إلى جانب قدرات تحليل في وقت الحدث نفسه، ولا سيما لأغراض التعرّف على الضحايا وإمكانية وضع علامات عليهم.

يوصى بالاستعانة بتقنيات مثل الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات للمساعدة في جمع المعلومات ونقلها في الوقت الحقيقي إلى الجهات ذات الصلة، إضافة إلى الفرز المسبق للمحتوى البصري الصادم، مع الحفاظ على قيمته الإثباتية الحيوية. ويمكن لهذه الأنظمة أن تُصدر إنذارات مبكرة بشأن المواد القاسية بشكل خاص، وأن تساعد في إدارة تعرّض المحققين لمحتوى صادم، من خلال بروتوكولات مضبوطة للمشاهدة والتوزيع. وبهذا، تُسهم في تحسين القدرة على الاستجابة السريعة والفعّالة.

يؤدي الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات المتقدم هنا دورًا مزدوجًا: فمن جهة، يعزّزان الكفاءة التشغيلية عبر جمع المعلومات ونقلها الفوري إلى الجهات المختصة، بما يتيح تنسيقًا سريعًا للاستجابة. ومن جهة أخرى، لا تقل أهمية، تُسهم هذه التقنيات في حماية المحققين من الصدمات النفسية عبر التصنيف الذكية للمحتوى.

التحقق من الأدلة وتحليلها بالاعتماد على الذكاء الاصطناعي

يفرض العصر الرقمي تحديات فريدة في مجال التحقق من الأدلة، ولا سيما في ظل الانتشار السريع للمعلومات المضلّة. وتُعدّ أنظمة الذكاء الاصطناعي المتقدمة أداة حاسمة للتمييز بين الأدلة الأصلية والمحتوى المزيف. إذ تتيح الخوارزميات المتطورة للتعرف على الصور ومقاطع الفيديو تحليلًا سريعًا للمواد الرقمية، والكشف الفعّال عن المحتوى الكاذب الذي كان من شأنه، لولا ذلك، الإضرار بنزاهة التحقيقات في جرائم العنف الجنسي.

90 مقابلة مع المدير العام السابق لوحدة تحديد الهوية الجنائية (البروفيسور يوسف ألموغ)، 7 مايو 2024.

إن حجم الأدلة الرقمية في التحقيقات المعاصرة هائل. وقد أشار مشاركون في المقابلات إلى أن أجهزة الأمن تتعامل مع ما بين 200,000 و 500,000 عنصر رقمي مختلف، جُمعت من الشبكات ومن أجهزة مُصادرة. ويفرض هذا الحجم استخدام أنظمة ذكاء اصطناعي قادرة على معالجة كميات ضخمة من المعلومات، ورصد مؤشرات دقيقة للعنف الجنسي - حتى في الحالات التي لا تكون فيها الجرائم موثقة بشكل واضح. ومن خلال برمجة هذه الأنظمة للتعرف على علامات وأنماط مميزة للعنف الجنسي، يمكن للمحققين معالجة مستودعات أدلة واسعة بكفاءة أعلى.

وتؤدي الأدوات القائمة على الذكاء الاصطناعي وظيفتين أساسيتين: فهي تتحقق من أصالة الأدلة وتُصفي المعلومات المضللة، وفي الوقت ذاته ترصد مؤشرات محتملة للاعتداء الجنسي كان من الممكن أن تبقى مخفية داخل كتل بيانات ضخمة. تُمكن هذه المقاربة التكنولوجية المحققين من التركيز على المواد الأكثر صلة، وتحويل عملية التحقيق إلى مسار أكثر فعالية وعمقاً. كما تساعد قدرة النظام على رصد إشارات دقيقة - مثل وجود جثث نساء عاريات - في ضمان عدم إغفال أدلة حاسمة، ومنع الإضرار بالتحقيق نتيجة الإغراق بمعلومات مضللة.

توسيع صلاحيات الطوارئ وتشكيل فرق استجابة مخصصة

تُنتج حادثة إصابات متعددة نقصاً حاداً في الكوادر المهنية المتخصصة، ولا سيما الخبراء الجنائيين المخوّلين بالتعامل مع أدلة الاعتداء الجنسي. ويتفاقم هذا التحدي عندما تُلزم إجراءات الطوارئ فرق التحقيق بإعطاء أولوية لمهام حرجية مثل تحديد هوية الضحايا، على حساب توثيق الجرائم المرتكبة أثناء الهجوم.

ولمواجهة هذه القيود التشغيلية، ينبغي توسيع صلاحيات التحقيق بشكل استراتيجي إلى ما يتجاوز الأطر التقليدية. ويجب أن يتيح هذا التوسيع لمهنيين مؤهلين - مثل المحققين الجنائيين - الذين يعملون عادة ضمن صلاحيات محدودة، توثيق الأدلة الحيوية وحفظها في حالات الطوارئ. وتُسهم هذه المرونة في منع فقدان أدلة أساسية، مع الحفاظ على النزاهة المهنية لعملية التحقيق.

وفضلاً عن ذلك، يُوصى بإنشاء قوة احتياط مخصصة، تضم مهنيين يتمتعون بصلاحيات طوارئ موسّعة، ليتم تفعيلهم أثناء الهجمات الإرهابية. وستعمل هذه القوة الخاصة بصورة مستقلة، وتركّز على جمع الأدلة الحساسة للوقت - بما في ذلك الأدلة المتعلقة بجرائم العنف الجنسي - دون عرقلة جهود الاستجابة الفورية لإنقاذ الأرواح. ويجب تحديد مجالات صلاحيات هذه الفرق بعناية، لضمان سرعة الانتشار ووضوح حدود العمل.

تضمن هذه المقاربة المزدوجة - توسيع الصلاحيات القائمة إلى جانب إنشاء فرق استجابة مخصصة - استمرارية جمع الأدلة الحيوية حتى في الحالات التي تُوجّه فيها الموارد الأساسية للتحقيق نحو متطلبات إنقاذ الأرواح العاجلة. يحافظ النظام على المعايير المهنية للتحقيق، مع التكيف مع التحديات الفريدة التي تفرضها الحوادث التي تسفر عن إصابات متعددة.

فرق محلية لجمع الأدلة: بناء قدرة استجابة إقليمية

تتطلب الهجمات الإرهابية الحفاظ الفوري على الأدلة، إلا أن خدمات الطوارئ الوطنية المتخصصة قد تواجه أحياناً صعوبات في الوصول السريع إلى موقع الحدث. ويستدعي هذا الفراغ الحرج تطوير قدرات استجابة محلية، من خلال تعزيز تدريب قوات إنفاذ القانون الإقليمية القائمة.

يدعم البروفيسور ألموغ، الرئيس السابق لمعهد الطب الشرعي، تزويد فنيي مسارح الجريمة المحليين **بمهارات متوسطة في جمع الأدلة**.⁹¹ فهؤلاء الفنيون، العاملون أصلاً في مراكز الشرطة المحلية والمتمرسون في التعامل مع مسارح الجرائم الاعتيادية، قادرون على تقديم استجابة أولية حيوية قبل وصول الفرق المتخصصة. كما تتيح لهم معرفتهم بالمجتمع المحلي الوصول السريع والحفاظ الفوري على الأدلة.

وتتطلب هذه المقاربة المحلية **تطبيق بروتوكولات تدريب موحدة**، تركز على التعرف على المعطيات غير الاعتيادية وتوثيقها – ولا سيما تلك التي تشير إلى جرائم عنف جنسي. ويجب أن تمكن هذه التدريبات الفرق من تأمين الأدلة والحفاظ عليها بشكل سليم إلى حين وصول الوحدات المتخصصة، وضمان عدم ضياع أدلة حاسمة خلال فجوة الاستجابة.

وقد تم اعتماد هذا النموذج مؤخراً في خدمات الطوارئ الطبية، حيث تم تشكيل فرق استجابة طبية محلية استجابةً لصعوبة الوصول إلى مواقع الإرهاب بسبب القيود الأمنية التي فرضت بعد أحداث 7 أكتوبر. وتستند هذه الفرق المحلية إلى فكرة أن الخبرات الموزعة قادرة على الحفاظ على قدرات الاستجابة الحيوية رغم القيود التشغيلية.⁹²

ويهدف التطوير المنهجي للخبرات المحلية إلى سدّ الفجوة بين متطلبات الاستجابة الفورية واحتياجات التحقيق المتخصص، وضمان الحفاظ على الأدلة الحيوية مع الالتزام بالمعايير المهنية طوال مراحل التحقيق.

الموازنة بين التقاليد الدينية ومتطلبات التعرف الجنائي

في إسرائيل، كما في دول عديدة أخرى، يتعيّن على إجراءات التحقيق في الوفيات التعامل مع اعتبارات دينية معقّدة، ولا سيما في ضوء الدور المركزي للعناصر الدينية بين المستجيبين الأوائل وفي إدارة جثامين القتلى. ويُنتج التداخل بين التحقيق في جرائم العنف الجنسي والممارسات الدينية تحديات فريدة، تستوجب تحقيق توازن دقيق بين الشريعة الدينية (الهالاخاه اليهودية) ومتطلبات التحقيق الجنائي.

ثلاثة مجالات حرجة تستدعي اهتمامًا خاصًا وتطوير بروتوكولات مخصصة:

< **كرامة الميت:** تُلزم الشريعة اليهودية باحترام عميق للميت، يشمل صون كرامته وتقليص كشف الجسد إلى الحد الأدنى، ولا سيما في حالات الانتهاك أو الصدمة الجنسية. ويخلق ذلك تحديات كبيرة في سيناريوهات الكوارث الجماعية، حيث يتعارض التوثيق الشامل مع الواجب الديني بتغطية الجثامين المكشوفة – وبخاصة جثامين النساء. وعلى الرغم من الأهمية البالغة لهذه المبادئ الدينية، ينبغي موازنتها بعناية مع متطلبات التحقيق.

91 Read more here: Lewis-Schroeder and others (2018). Conceptualization, assessment, and treatment of traumatic stress in first responders: a review of critical issues. Harvard review of psychiatry, 26(4), 216–227.

92 انظر مجلة نجمة داود الحمراء "זמן אמתי"، 11 (The Real Time) أكتوبر 2023، ص. 32.

< **توقيت الدفن:** تقضي الشريعة اليهودية عادة بضرورة دفن الميت في أقرب وقت ممكن بعد تحديد الوفاة. غير أن التحقيقات الجنائية، ولا سيما تلك التي تنطوي على شبهات اعتداء جنسي، قد تستوجب تأجيل الدفن لأغراض جمع الأدلة. ويتعيّن على الجهات الدينية بلورة إرشادات واضحة تقضي بأن "تصنيف" الجثمان على أنه مطلوب للتحقيق يشكّل مسوّغاً كافياً لتأجيل مؤقت للدفن، بما يسمح بالحفاظ على أدلة حيوية مع احترام المبادئ الدينية.

< **معايير التوثيق:** يثير توثيق الجثامين، وخاصة في حالات العنف الجنسي، مخاوف عميقة تتعلق بالاستحياء والكرامة. وعلى الرغم من حصول متطوعي "زاكا" على تصاريح دينية خاصة للتعامل مع الضحايا، فإن الدافع الثقافي والديني لتغطية الجثامين المكشوفة فوراً قد يضر بعملية جمع الأدلة.⁹³

وتُجسّد شهادة قائد وحدة التمشيط، أفاد بأنه غطّى جثمان امرأة مكشوف بدل توثيقه، حجم هذا التحدي. لذلك، يجب وضع بروتوكولات واضحة تضمن احترام الحساسية الدينية دون أن تطفئ على متطلبات التوثيق الجنائي الضروري.

تستوجب هذه المنظومة تحديد إرشادات دقيقة تتيح جمع أدلة شاملاً مع احترام التقاليد الدينية. كما ينبغي تزويد فرق الطوارئ بتدريب مخصّص للتعامل مع هذا الالتزام المزدوج، بحيث تُوجّه الاعتبارات الدينية العمل الميداني – من دون أن تعيق تنفيذ إجراءات التحقيق الحيوية.

6.7 الإدارة التكاملية للاستجابة لحالات الطوارئ

تتطلّب إدارة حالات الطوارئ المعقّدة اعتماد مقاربة منسّقة ومتعدّدة الأنظمة، تُحدّد بشكل واضح مجالات المسؤولية الملقاة على عاتق مختلف أجهزة الأمن والطوارئ في إسرائيل. وينبغي أن تُرسّخ هذه المنظومة حدود عمل واضحة وبروتوكولات تعاون منمّمة بين جيش الدفاع الإسرائيلي، وجهاز الموساد، وجهاز الأمن العام (الشاباك)، وشرطة إسرائيل.

يحمل كلّ من هذه الأجهزة قدرات فريدة وصلاحيات قضائية مختلفة ضمن منظومة الاستجابة للأزمات. ويساهم التحديد الواضح للأدوار في منع التداخل العمليّاتي، وتقليص الغموض في الصلاحيات، وضمان استخدام فعّال للموارد. كما يتيح هذا التنسيق المنهجي تبادلاً سريعاً للمعلومات، ويُنشئ سلاسل قيادة واضحة خلال فترات الاستجابة الحرجة.

وتحوّل المقاربة التكاملية هذه أجهزةً قد تتنافس في ظروف أخرى إلى شبكة استجابة موحّدة، تعظّم نقاط القوة الخاصة بكل جهة مع الحفاظ على وضوح عمليّاتي. وتضمن هذه الاستراتيجية المنسّقة تمكين كل جهاز من أداء مهامه المهنية المتخصصة بكفاءة، وفي الوقت ذاته الإسهام في منظومة الطوارئ الشاملة، بما يحقق إدارة أزمات أسرع وأكثر فاعلية.

ويصبح هذا النوع من التنسيق المنهجي بالغ الأهمية في السيناريوهات المعقّدة التي تشمل تعدّد مسارح الجريمة، أو عندما يتعيّن تنفيذ جمع الأدلة بالتوازي مع نشاط أمني جارٍ.

93 مقابلة مع أوتمازين، قائد منظمة زاكا، 18 يونيو 2024.

تطبيق بروتوكول إنذار بشأن جرائم العنف الجنسي

ينبغي إنشاء نظام إنذار منظم للاشتباه بوقوع جرائم عنف جنسي خلال حالات الطوارئ. وتُظهر التجربة أن الأدلة المتعلقة بالعنف الجنسي قد لا تحظى بالمعالجة الملائمة في خضم فوضى الاستجابة الطارئة، في غياب بروتوكولات مخصصة تُفَعَّل تحقيقًا منهجيًا. وقد تجلّى هذا القصور، على سبيل المثال، في عدم صدور بلاغات رسمية من الشرطة أو من جهات أخرى حول الاشتباه بوقوع اعتداءات جنسية، وهو ما أدّى إلى تفويت فرص لجمع أدلة استباقية.

يجب أن يعمل نظام الإنذار المخصص هذا بوصفه "رمزًا خاصًا" مستقلًا، يُفَعَّل فورًا استجابة منسّقة في جميع خدمات الطوارئ. وعند تشغيله، يُطلق البروتوكول تلقائيًا إجراءات منهجية لحفظ الأدلة، ويستدعي موارد تحقيق متخصصة، بما يضمن التعامل المناسب مع جرائم العنف الجنسي المحتملة حتى في ذروة إدارة أزمة معقّدة.

ويعالج تطبيق هذا النظام فجوة حرجية في منظومة الطوارئ القائمة، حيث قد تغطي أولوية احتواء الخطر الفوري على الحاجة إلى جمع أدلة دقيقة لجرائم العنف الجنسي. ويتيح ترسيخ هذا المسار عبر بروتوكولات تشغيل واضحة لخدمات الطوارئ الحفاظ على وعي دائم بالاشتباه في جرائم العنف الجنسي، بالتوازي مع إدارة باقي مهام الطوارئ الحيوية.

6.8 العلاج النفسي

مراكز صحة نفسية مخصصة للصدمة الجنسية المرتبطة بالإرهاب

تستوجب الهجمات الإرهابية التي تنطوي على اعتداءات جنسية إنشاء أطر متخصصة للصحة النفسية، تكون مدمجة ضمن منظومة الطب الطارئ. وينبغي أن تُقام هذه المراكز العلاجية المتخصصة بشكل استراتيجي داخل المستشفيات القريبة من مواقع الهجمات، لضمان إتاحة فورية للناجين المحتاجين إلى دعم نفسي.

ويجب أن تقدّم هذه المراكز استجابة أوسع من تلك التي توفرها وحدات الصدمة "التقليدية"، وأن تشكّل إطارًا علاجيًا للناجين بمختلف درجات الأذى. ففي حين تعالج مراكز الصدمة الجسدية الاحتياجات الطبية الفورية، يتعيّن على الأطر المتخصصة في الصحة النفسية دعم الناجين الذين يعانون من صدمة نفسية حتى في غياب إصابات جسدية، وكذلك أولئك الذين تعرّضوا لإصابات جسدية طفيفة لا تستدعي الاستشفاء. وتعكس هذه المقاربة الشمولية إدراكًا بأن الصدمة النفسية قد تكون بالغة الشدّة حتى دون وجود جروح جسدية ظاهرة.

ويُعدّ توقيت التدخل النفسي عنصرًا حاسمًا بشكل خاص نظرًا لطبيعة الصدمة الجنسية في سياق الهجمات الإرهابية. فكثير من الناجين يمرّون بحالات انفصال نفسي (تفكّك) وبمؤشرات مبكرة لاضطراب ما بعد الصدمة (PTSD) في خضم الفوضى التي تلي الحدث، وهو ما قد يضرّ بعملية تعافيهم وبالقدرة على جمع الأدلة على حدّ سواء. إضافة إلى ذلك، قد تُعيد هذه الأحداث إحياء ردود فعل نفسية قاسية لدى ناجين من اعتداءات جنسية سابقة، ما يخلق حاجة إلى منظومة دعم مخصصة لهذه الفئة الهشّة.

وعليه، يجب أن توفّر هذه المراكز تدخلاً فوريًا في لحظات الأزمة، وفي الوقت ذاته أن تضع أسسًا لعلاج نفسي طويل الأمد، انطلاقًا من فهم أن الصدمة الناتجة عن اعتداء جنسي في سياق إرهابي تتطلب مرافقة علاجية مطوّلة تتجاوز بكثير المرحلة الحادة الأولية.

دعم نفسي مهني لفرق الاستجابة

يحتاج مستجيبوا الطوارئ الذين يتعرّضون لمشاهد العنف الجنسي في سياق الإرهاب إلى منظومات دعم نفسي مخصّصة. فالأثر الصادم لهذه الأحداث لا يقتصر على فرق الاستجابة الأولية – من قوات الأمن والطواقم الطبية – بل يشمل أيضًا المستجيبين الثانويين، ومنهم اختصاصيو الصحة النفسية الذين يرافقون الضحايا.

وينبع التأثير النفسي على هؤلاء المهنيين من التعرّض المتكرّر لمشاهد صادمة قاسية ولأدلة على عنف جنسي. وقد تؤدي هذه الخبرة إلى تطوّر اضطراب ما بعد الصدمة (PTSD) وإلى آثار نفسية جسيمة أخرى، قد تلحق ضررًا بكفاءتهم المهنية وبسلامتهم الشخصية إذا لم تُعالج بشكل مناسب. لذلك، يتعيّن على المراكز العلاجية بلورة وتنفيذ برامج دعم شاملة، مُصمّمة خصيصًا لفرق الاستجابة. وينبغي أن تجمع هذه البرامج بين تدريب وقائي ومرافقة نفسية مستمرة، تساعد الطواقم على معالجة الخبرات الصادمة بفعالية. كما يجب أن تعترف منظومة الدعم بأن الأدوار المختلفة ضمن شبكة الاستجابة تستدعي أنماطًا متباينة من التدخل – بدءًا من التفريغ العاطفي الفوري لفرق الخطوط الأمامية، وصولًا إلى مرافقة طويلة الأمد للطواقم الطبية والمعالجين الذين يرافقون الناجين على امتداد الزمن.

وتضمن هذه المقاربة المنهجية لرفاه الطواقم النفسية القدرة على مواصلة تشغيل منظومات الاستجابة للطوارئ على المدى الطويل، مع حماية الصحة النفسية لأولئك الذين يقدّمون رعاية حيوية لضحايا وناجيات وناجي العنف الجنسي في سياقات الإرهاب.

التعاون بين الجهات ذات الصلة

ينبغي لمراكز العلاج أن تعمل في إطار تعاون وثيق مع أنظمة الرعاية الصحية، ومنظمات حقوق الإنسان، والمنظمات النسوية، من أجل توفير منظومة دعم علاجية شاملة للناجين. وتؤدي هذه الشراكات دورين أساسيين: فهي تُحسّن جودة الخدمات المقدّمة للناجيات والناجين من العنف الجنسي، كما تسهم في إدراج القضية ضمن الخطاب العام، كوسيلة لمواجهة الإنكار والصمت المحيطين بالاعتداءات الجنسية.

6.9 هيئة مركزية تنسيقية شاملة

تكشف الحالة القائمة عن تحديات جوهرية، من بينها تعدّد الجهات العاملة بشكل مستقل، وغياب هيئة مركزية لصياغة السياسات، وفجوات معرفية كبيرة بين المؤسسات المختلفة. وتشير هذه المعطيات إلى حلّ واضح يتمثّل في إنشاء هيئة مركزية تنسيقية شاملة تُعنى بمعالجة العنف الجنسي في سياق الهجمات الإرهابية.

سُتَناط بهذه الهيئة المهام الآتية

- < صياغة بروتوكولات موحّدة بالتعاون مع قوات الأمن لتحديد وتوثيق جرائم العنف الجنسي
- < تنسيق العمل بين الوحدات الميدانية المختلفة التابعة لأجهزة الأمن
- < إنشاء شراكات مع سلطات إنفاذ القانون، ومنظمات المجتمع المدني، وخبراء مختصين
- < تحديد أدوار وصلاحيات واضحة لكل جهة مشاركة
- < تسوية الخلافات بين المقاربات المهنية المختلفة

وتُبرز الخلافات القائمة الحاجة الملحة إلى مثل هذا التنسيق. فعلى خلاف بعض التوصيات الواردة في هذا التقرير، اختار طبيب أمراض نسائية في أحد المستشفيات التي زرتها الامتناع كلياً عن طرح أسئلة تتعلّق بالعنف الجنسي، في حين ادّعت أخصائية نفسية أخرى تعاملنا معها ضرورة الفصل بين الطواقم التي تجمع الأدلة والطواقم العاملة في غرف الموتى، حمايةً لصحتهم النفسية. ويمكن لهيئة مركزية أن تضع بروتوكولات موحّدة توفّر معالجة منهجية لمثل هذه الخلافات.⁹⁴

تركيبة الهيئة التنسيقية

تتطلّب الأهمية الحاسمة لدور هذه الهيئة اختيار أعضائها بعناية فائقة، من مجالات خبرة متنوّعة، تشمل:

- < مكافحة الإرهاب وإدارة حالات الطوارئ
- < العنف الجنسي وتقديم الدعم للناجيات والناجين
- < الأخلاقيات الرقمية
- < التحقيق القانوني والادّعاء

واستناداً إلى قرار مجلس الأمن رقم 1325، الذي يفرض تمثيل النساء في عمليات صنع القرار المتعلقة بحقوقهنّ في حالات النزاع المسلّح، نرى ضرورة أن تتراّس امرأة هذه الهيئة، وأن يُضمن تمثيل نسائي فعّال في جميع مواقع الخبرة.

توحيد بروتوكولات التحقيق في جرائم العنف الجنسي

تشير نتائج البحث إلى فجوة حرجة: إذ لا يمتلك أيّ من أجهزة الأمن أو إنفاذ القانون، حتى الآن، بروتوكولات منظّمة لتحديد وتوثيق جرائم العنف الجنسي – حتى بعد السابع من تشرين الأول/أكتوبر.

التنسيق بين العمل الميداني والمتابعة اللاحقة

توجد حاجة ماسّة إلى منظومة واضحة لتنسيق عمل جميع الجهات المشاركة في التحقيق في جرائم العنف الجنسي، سواء أثناء النشاط الميداني أو في مراحله اللاحقة.

94 وبناءً على ذلك: مقابلة مع طبيب امراض نسائية كبير في مستشفى في الجنوب، 1 مايو 2024، ومقابلة مع أخصائية نفسية كبيرة في قاعدة شورة، 21 أكتوبر 2024.

تحديات تحديد وتوثيق جرائم العنف الجنسي المرتكبة في ظل هجوم إرهابي

ويجب أن تشمل هذه المنظومة:

- < صياغة بروتوكولات للتعاون بين الشرطة والجهات الأخرى
 - < تحديد إرشادات واضحة لتبادل المعلومات
 - < وضع معايير محدّدة لجمع الأدلة وتوثيقها
 - < نشاء إجراءات تدريبية للتصوير، والتوثيق، وإدارة السجلات
- يمنع هذا النوع من التنسيق الازدواجية، ويقلّص "الاحتكاك" بين الجهات المختلفة، ويعزّز فاعلية العمل.

تنفيذ وقيادة برامج التدريب

ستكون الهيئة المركزية التنسيقية مسؤولة عن

- < دمج بروتوكولات التحقيق في جرائم العنف الجنسي ضمن الإجراءات العملية القائمة
- < تطوير برامج تدريب شاملة
- < ضمان تطبيق فَعّال للإجراءات في جميع الجهات ذات الصلة
- < لإشراف المستمر وتقييم تنفيذ التوصيات وأفضل الممارسات

فرق تحقيق مشتركة

ينبغي إنشاء فرق منسّقة تعمل على

- < بدء التعاون منذ المراحل الأولى للتحقيق
 - < إشراك جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة
 - < استخدام نظام مركزي لتبادل المعلومات
 - < إشراك الطواقم الميدانية والمتطوّعين بشكل فَعّال
 - < تعظيم الكفاءة في جمع الأدلة
 - < تحسين تدفّق المعلومات بين الجهات
- تضمن هذه المقاربة المتكاملة تحقيقًا معمّقا، مع استغلال أمثل للموارد وتعزيز فعالية التحقيق.

إطار أخلاقي للتوثيق

يتطلّب توثيق جرائم العنف الجنسي الالتزام الصارم بقواعد أخلاقية، بهدف:

حماية الضحايا والعاملين في التحقيق

- < منع إعادة إحداث الصدمة للناجيات والناجين
- < حماية خصوصية الضحايا
- < دعم الصحة النفسية لطواقم التوثيق والتحقيق
- < وضع إجراءات آمنة لإدارة وحفظ قواعد البيانات

التعامل مع قضايا التعرّف والتصنيف

- < تطوير أساليب تعرّف حسّاسة ومكيّفة مع احتياجات الناجين
- < تجنّب الوصم أو التصنيف النمطي
- < بلورة إجراءات توثيق تحترم كرامة الضحايا

موازنة المصالح المتعارضة

- < الحفاظ على سرّية الضحايا
 - < رفع الوعي العام باستخدام العنف الجنسي كسلاح حرب
 - < دعم الجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب
 - < إيجاد التوازن المناسب بين حقوق الأفراد ومتطلبات أمن الجمهور
- تضمن هذه المنظومة، من جهة، توثيقاً فعّالاً ومهنيّاً، ومن جهة أخرى حماية شاملة لجميع الأطراف المعنية.

6.10 معايير دولية للتحقيق وتوثيق جرائم العنف الجنسي

ينبغي بلورة بروتوكولات عالمية واضحة للتحقيق في جرائم العنف الجنسي، سواء في الحالات التي يوجد فيها ناجون أحياء أو في الحالات التي لم ينجُ فيها أحد.

ويجب أن تهدف هذه المعايير إلى

- < وضع إرشادات مفصّلة لتحديد الأدلة وتوثيقها
- < حماية كرامة الضحايا وخصوصيتهم
- < إنشاء إجراءات موحّدة وملزمة لجميع الدول المشاركة
- < تحسين نجاعة عمليات التحقيق والادّعاء
- < منع فقدان أدلة حاسمة

إضافة إلى ذلك، ينبغي تحديث المعايير القانونية الدولية بما:

- < يكيّف متطلبات عبء الإثبات في جرائم العنف الجنسي خلال الهجمات الإرهابية
- < يتيح تطبيق مبدأ "الضرر الإثباتي" لتعزيز الردع
- < يسمح بتوسيع أدوات مكافحة الإرهاب، بما في ذلك استهداف شبكات تمويله

ومن المتوقّع أن تُسهم منظومة معيارية كهذه في تحسين فعالية التحقيق وتعزيز القدرة على الملاحقة القضائية على المستوى العالمي.

7. خاتمة

كُتب هذا التقرير انطلاقًا من شعورٍ عميق بالإلحاح إزاء الحاجة إلى مواجهة مسألة الاعتراف بجرائم العنف الجنسي التي ارتُكبت في سياق هجمات إرهابية، مع تركيز خاص على هجوم السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023. إن جرائم العنف الجنسي المرتكبة في إطار الهجمات الإرهابية تطرح تحديات جسيمة على صعيد الكشف عنها، وتوثيقها، والاعتراف بها، ولا سيّما في ظلّ حالة الفوضى التي ترافق مثل هذه الظروف القصوى.

تمثّل الغاية المركزية لهذا التقرير في بلورة إطار مفاهيمي وعملي جديد يضمن حماية حقوق الضحايا حتى في حالات الفوضى، مع السعي إلى تحقيق العدالة والاعتراف بهذه الجرائم الجسيمة. وقد كُتب هذا المستند طموحًا لأن يشكّل مجموعة من المبادئ الإرشادية، ليس لإسرائيل فحسب، بل أيضًا لدول غربية أخرى، كي تتمكن من الاستفادة منه وتطوير آليات أكثر فاعلية للتعامل مع هذا النوع من الجرائم في سياق هجمات إرهابية مستقبلية. إن التصدي للعنف الجنسي في سياق الإرهاب يمثّل تحدّيًا عالميًا جديدًا، يستوجب استعدادًا واسع النطاق، على المستويين الوطني والدولي على حدّ سواء.

كشف البحث الشامل عن إخفاقات جوهرية في منظومات الاستجابة الإسرائيلية والدولية في التعامل مع جرائم العنف الجنسي في حالات الطوارئ. وبناءً عليه، يقترح التقرير إحداث تغيير في النموذج العملي والإثباتي المعتمد، بما يتيح الاعتراف بجرائم العنف الجنسي حتى في الحالات التي تغيب فيها الأدلة التقليدية اللازمة لإثباتها، نتيجة للظروف الميدانية.

تقدّم الدروس والاستنتاجات الواردة في هذا التقرير مخططًا عمليًا شاملاً لإسرائيل ولدول غربية أخرى، بهدف الاستعداد بشكل أفضل لاحتمال أن تتضمن الهجمات الإرهابية المستقبلية مكّنات من العنف الجنسي المنهجي، والتهيؤ لمواجهتها. وتدعو توصيات التقرير الجهات الوطنية والدولية إلى تطوير آليات استجابة محسّنة لتحديد جرائم العنف الجنسي وتوثيقها، وإقامة منظومات دعم ملائمة للضحايا، وضمان عدم إفلات الجناة من المساءلة.

يسعى "الصوت" الذي يرفعه هذا التقرير إلى إيصال صوت عشرات ضحايا العنف الجنسي الذي ارتكبه مسلحو حركة حماس - ضحايا قُتل معظمهم بوحشية وتعرّضت أجسادهم للتشويه. إن محاولات إسكات فظائعهم والتنصّل من الاعتراف والمسؤولية عن هذه الجرائم لم تنجح. وهنا، نسعى إلى التعبير عن ألمهم والمطالبة بالعدالة باسمهم. فالضحايا الذين فقدوا حياتهم لا يستطيعون الكلام، لكن هذا التقرير يهدف إلى ضمان أن يُسمّع صوتهم، وألا تُنسى الفظائع التي تعرّضوا لها. إن الاعتراف الدولي بجرائم العنف الجنسي التي تُرتكب خلال الهجمات الإرهابية أمر حيوي، ليس فقط لتحقيق العدالة للضحايا، بل أيضًا لإقامة آليات تحمي حقوق الإنسان في أوقات الأزمات. ومن المتوقع أن تكون لمثل هذا الاعتراف مساهمة كبيرة في تعزيز الأدوات العالمية لمكافحة الجرائم الجماعية.

نأمل أن يشكّل هذا التقرير أداة مركزية في النضال من أجل حقوق الإنسان، وأن يسهم في إنشاء منظومات دولية تحمي الضحايا وتُحقّق العدالة لجميع المتضرّرين والمتضرّرات.



يقفات بيخون

شُكر وتقدير

يُودُّنا أن نُعرب هُنا عن امتناننا العميق وخالص تقديرنا لجميع المؤسسات والأفراد الكرام الذين أسهموا بكرمهم في إنجاز هذا التقرير وجعله مُمكنًا.

نتوجّه بجزيل الشُّكر إلى مُنظَّمة SAIH واتحاد سان فرانسيسكو لتقديمهما دعمًا ماليًا مُتواضعًا لكنّه بالغ الأهميَّة.

كما نتقدّم بالشُّكر إلى جمعية مراكز مساعدة ضحايا الاغتصاب في إسرائيل على دعمها لعمليَّة إعداد التقرير وتوزيعه.

كذلك، نتوجّه بخالص التَّقدير إلى بنك هبوعليم لتقديمه مِنحة ماليَّة أسهمت في توزيع التقرير.

والشُّكر موصول إلى يائيل ليفونتين لتقديمها خدمات تحرير مُوسَّعة وشاملة، وإلى چانت غورين وعنبال بيتون-غال لمساهمتهم في تحرير النُّص، وإلى چاي هورفيتس وهازل غايتو لجهودهما في التحرير الأكاديمي.

نودّ أن نتقدّم بجزيل الشكر للمترجمة نِتّاع حَزان على الترجمة المهنية لهذا المستند.

كما نُعبّر عن تقديرنا العميق لكلِّ من الأستاذ بوَعز غَنور، والأستاذ يُوْقال شاني، وميخائيل كاغزانوف، ويَعْرَا مردخاي، على تعليقاتهم المُستنيرة وملاحظاتهم القيِّمة على مُسودات التقرير.

نبذة على البحوث

"لا يجوز السماح للمنظمات الإرهابية بارتكاب جرائم عنف جنسي والإفلات من المساءلة والاعتراف بهذه الجرائم تحت غطاء الفوضى التي تخلقها أثناء الهجمات الإرهابية، كما لا ينبغي أن يواجه ضحاياها الإنكار بسبب غياب أنظمة ملائمة للتعرف على هذه الجرائم وتوثيقها".

تقف خلف مشروع رايا (RAIA) نخبة من النساء المحترفات الرائدات - باحثات وقانونيات وأكاديميات ذوات خبرة واسعة في مكافحة العنف الجنسي، وحقوق الإنسان، وخبيرات في الجندر والأمن. تحمل كل واحدة منهن خبرة فريدة تسهم في تعزيز قدرة المشروع على كشف الحقيقة وضمان العدالة وصنع التغيير.

فريقنا ملتزم بكشف الحقيقة حول استخدام العنف الجنسي وضمان العدالة للضحايا وقيادة التغيير على المستوى الوطني والدولي.

تعرفوا على فريق البحوث

البروفيسورة يفعات بيتون الباحثة الرئيسية

خبيرة بارزة في المجال القانوني في إسرائيل، ذات خبرة غنية في تعزيز حقوق النساء ومكافحة العنف الجندري على المستويين الوطني والدولي. تشغل منصب رئيسة الكلية الأكاديمية "أخفا"، ورئيسة مجلس رؤساء الكليات العامة في إسرائيل. مؤسسة "مركز تمورا لتعزيز المساواة"، وخبيرة عالمية في دراسة جرائم الكراهية ذات الخلفية الجندرية، وقد مثلت عشرات الضحايا وقادت سوابق قانونية رائدة. حاصلة على درجة الماجستير في القانون (LL.M) من جامعة ييل، وعلى درجة الدكتوراه من الجامعة العبرية، ومحاضرة وباحثة زائرة في جامعات عالمية مرموقة، من بينها جامعتي هارفرد وشيكاغو.

المحامية شير بوكرا - باحثة

محامية وباحثة حاصلة على البكالوريوس والماجستير في القانون مع تخصص في حقوق الإنسان. حاصلة أيضاً على ماجستير في الأمن البحري والاستراتيجيات. كانت زميلة في برنامج دولي لدى محكمة لاهاي، وعملت في "مركز تمورا لتعزيز المساواة". تشغل حالياً منصب منسقة أولى في دائرة العلاقات العامة والشؤون الحكومية في وزارة العدل.

المحامية فرديت أفيدان - باحثة

محامية حقوقية حاصلة على ماجستير في القانون من جامعة حيفا، متخصصة في الحماية من العنف الجنسي في المؤسسات وفي تمثيل ضحايا الاعتداءات الجنسية. شغلت منصب محامية رائدة في "مركز تمورا"، وتشغل حالياً منصب مديرة العيادة القانونية للمساعدة القضائية في حالات الطوارئ في كلية الحقوق بجامعة حيفا.

هُدايا شاكيد - باحثة

قانونية حاصلة على ماجستير في الإدارة والسياسات العامة من جامعة بن غوريون، ذات خبرة واسعة في مجالات علاقات العمل، وتكافؤ الفرص في العمل والسياسات العامة. شغلت منصب مديرة منطقة الجنوب في "الهستدروت العامة الجديدة" (الاتحاد العام الجديد)، ومديرة برنامج في صندوق "صندوق إيسيف". تعمل حالياً رئيسةً لمكتب رئاسة الكلية الأكاديمية "أخفا".



Graphic design: Lee&Tamar Studio